



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

People's democratic republic of Algeria

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of higher education and scientific research

جامعة محمد البشير الابراهيمي - برج بوعريريج

University Of Mohamed Al-Bashir Al-Ibrahimi - BBA

كلية الحقوق والعلوم السياسية

Faculty of Law Political Sciences



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر اكايمي في الحقوق

تخصص: قانون أعمال

الموسومة بـ:

## منح علامة "مؤسسة ناشئة" في التشريع الجزائري

تحت إشراف:

د/ بن داود حسين

من إعداد الطالبين:

- عقابة سعاد

- جبارني كفية

### لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
بريش ريمة	أستاذ محاضر قسم - أ -	رئيسا
بن داود حسين	أستاذ محاضر قسم - أ -	مشرفا ومقررا
بكيس عبد الحفيظ	أستاذ محاضر قسم - أ -	مناقشا

السنة الجامعية: 2024/2023



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
People's democratic republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of higher education and scientific research  
جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريش  
University Of Mohamed Al-Bashir Al-Ibrahimi - BBA  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
Faculty of Law and Political Sciences



## إذن بالإيداع

أنا السامي أسفله الأستاذ : بن طود حيدر

الترقية : استاذ محاضر

المشرف على مذكرة الماستر الموسومة بـ : منع علامة مؤسسة ناسخة

في التشريع الجزائري

من إعداد :

الطالب الأول : جباروني كريمة


الطالب الثاني : عقابة سمعان

أوافق على إيداع الطالب (الطابيين) لمذكرة التخرج لدى الإدارة من أجل برمجتها للمناقشة.

إمضاء الأستاذ المشرف

27 ديسمبر 2020

\* ملحق بالقرار رقم 10822... المؤرخ في .....  
الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي  
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

(الطلب الأول)

أنا الممضي أسفله.

السيدة(ة): عقابة نديمار الصفة: طالب، أستاذ، باحث  
الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 103500194. والصادرة بتاريخ: 2019/02/149  
المسجل(ة) بكلية / معهد الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق وقانون الأعمال  
والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).  
عنوانها: منهج علامة درموسية تأسسية في القانون الجزائري


أصح بشرفي أنني أتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية  
المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2024/06/06

توقيع المعني (د)

ع/رئيس المجلس الشعبي البلدي  
ملحق الإدارة الإقليمية  
بن مراح مصطفى





ملحق بالقرار رقم 10822... المؤرخ في 27 2020  
الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي  
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

(الطالب الثاني)

أنا المعضي أسفله.

السيد(ة): جباري كفيبة ..... الصفة: طالب. أستاذ. باحث ..... طالبة  
الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم 108703204. والصادرة بتاريخ 103.104.2017  
المسجل(ة) بكلية / معبد الحقوق والعلوم السياسية قسم قانون أعمال  
والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج. مذكرة ماستر. مذكرة ماجستير. أطروحة دكتوراه).  
عنوانها: منح علامة لمرسلة ناشئة "في التسريع الجزائري"

أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية  
المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: 06.06.2024

توقيع المعني (س)

التوقيع السيد: جباري كفيبة  
بطاقة التعريف رقم: 108703204  
بتاريخ: 2024/06/06  
مضائق شخصية  
رئيس المجلس الشعبي البلدي



الرئيس المجلس الشعبي البلدي  
ويتفويض من  
بود شيشة كوال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
1438

# شكر وتقدير

الحمد لله على توفيقنا لإتمام هذا العمل والوصول لنيل درجة  
الماستر.

نتقدم بجزيل الشكر والإمتنان والعرفان بالجميل والتقدير إلى  
كل من

- . الأستاذ الدكتور بن حسين داود الذي شرفني بقبوله  
الإشراف على هذه المذكرة وما قدمه من إرشادات ونصائح  
وتوجيهات.
- . الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة كل باسمه.
- . الأستاذ عبد المنعم الذي كان خير عون لنا في إعداد هذه  
المذكرة.

# إهداء

إلى من رضاها غايتي وطموحي إلى التي أعطتني ولم تنتظر الشكر  
مني إلى باعثة العزم والتصميم والإرادة والدتي الغالية أطال الله في  
عمرها، إلى سدي والدي الحبيب أطال الله في عمره، إلى أختي ما  
أملك في هذا الوجود وسبب قوتي وقدرتي في هذه الحياة وأفتخر  
دائما بهم أولادي إسلام، مراد، لؤي، أنس، إلى زوجي الكريم إلى  
إخواني وأخواتي حفظهم الله.

جبارني كفيفة

# إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع الذي هو ثمرة مسيرتي الدراسية إلى  
كل من علمني حرفاً أستاذي من الابتدائية إلى مرحلة الجامعة، وإلى  
كل عائلتي كبيراً وصغيراً، وكل أهلي وأصدقائي وإلى تلاميذي  
الذين ساعدوني في إنجاز هذا العمل.

عقابة سعاد

# مقدمة

تعد الجزائر من البلدان التي اهتمت بترقية اقتصادها الوطني بعد الأزمة الاقتصادية الخانقة التي مرت بها في أواخر ثمانينات القرن الماضي، خاصة وأنها من الدول التي تعتمد على قطاع المحروقات في كل الجوانب ومع مرور السنوات بدأت أسعار المحروقات تعرف انخفاضا كبيرا، الأمر الذي دفع السلطات الجزائرية إلى وضع سياسات تقلل من الاعتماد على قطاع المحروقات وخلق مناخ تحفيزي ومشجع لمواجهة الأزمة الاقتصادية التي تتخبط فيها الجزائر، وذلك بتبني نموذج اقتصادي جديد يقوم على خلق الثروة والقيمة المضافة، وفتح المجال للمشاريع الإبداعية أو الابتكارية التي تنمي اقتصاد المعرفة مستفيدة من التكنولوجيات الحديثة والذكاء الاصطناعي، وهي الفكرة التي تقوم عليها **المؤسسات الناشئة "Start Up"** مواكبة للتطورات العلمية التي أفرزت آليات الاستثمار في مشاريع إبداعية صغيرة لكنها عالية المخاطرة والتي عرفت انتشارا ونجاحا رهيبين في الأنظمة المقارنة.

راهنّت الجزائر في سبيل تنويع القوة المحركة للنمو الاقتصادي في إطار ترقية وتطوير قطاع واعد وهو المؤسسات الناشئة والابتكار، فحرصت عليه واعتبرت هذه المؤسسات جزءا من مخطط سياستها عندما خصصت لها وزارة منتدبة استحدثت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 01-20 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة<sup>1</sup> أوكل لها مهمة متابعة ومرافقة كل المبادرات الشبابية الخاصة والهادفة إلى إنشاء مؤسساتهم ذات أنماط مبتكرة، وتحمل أفكار جديدة من شأنها أن تدعم الاقتصاد الوطني.

فالمؤسسات الناشئة هي مؤسسات من نوع خاص تختلف كثيرا عن بعض المؤسسات التي تهدف إلى التوسع والتطور في السوق على غرار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتجلى ذلك في المركز القانوني الذي توصف به من الناحية القانونية والذي اعتمده بعض التشريعات باعتبارها توصف مؤسسات شابة في طور الانطلاق un

<sup>1</sup> المرسوم الرئاسي 01-20، مؤرخ في 20 جانفي 2020 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ج ر ج ج، عدد 01 صادر بتاريخ 5 جانفي 2020.

entreprise " jeune qui démarre"entrepris أيضا بوصفها مؤسسات ذات طابع تكنولوجي " technologique "المنتظر منها هو تقديم أحسن الخدمات مع التسيير الأمثل لها، فهي قانونيا توصف من قبل بعض التشريعات بأنها شركات تجارية دون تحديد صفة الشركة التجارية.

تعتبر المؤسسات الناشئة مؤسسات حديثة النشأة في مجال الأعمال لتسويق وطرح منتج جديد أو خدمة مبتكرة باستهداف سوق كبير بغض النظر عن حجمها، أو قطاع أو مجال نشاطها كما أنها تتميز بعدم التأكد من النجاح ومخاطرة عالية مقابل تحقيقها لنمو قوي وسريع مع إحتمال جنيها لأرباح ضخمة في حالة نجاحها وتكاليفها منخفضة عند إنطلاقها مقابل أرباح سريعة، في ظل قابليتها السريعة للنمو والقدرة على إستعمال التكنولوجيا الحديثة والمتطورة.

تعتبر المؤسسات الناشئة فكرة لا تزال فتية في بيئة الأعمال بالجزائر، هذه الأخيرة التي تسعى إلى تسويق وطرح منتج جديد أو خدمة مبتكرة لكن قد تمر هذه المؤسسات بمراحل صعبة وتذبذب شديد قبل تحقيق النجاح حيث تكون درجة المخاطرة عالية وبالتالي فإن هذه المؤسسات بحاجة إلى من يرافقها ويساعدها، لذلك ظهرت فكرة حاضنات الأعمال وهي مؤسسات قائمة بذاتها تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون إلى إقامة مؤسسات صغيرة، وتهدف إلى مساعدة المؤسسات المبدعة الناشئة ورجال الأعمال الجدد، وتوفير لهم الوسائل والدعم اللازمين الخبرات، الأماكن، الدعم المالي لتخطي أعباء ومراحل الانطلاق والتأسيس التي قد تدوم لسنة أو سنتين وكما تقوم بعملية التسويق ونشر المنتجات لهذه المؤسسات.

أدرجت الجزائر هذا المولود الجديد في منظومتها القانونية كبداية لتهيئة المناخ القانوني المناسب لمراقبة ودعم المؤسسات الناشئة المتمثل في المرسوم التنفيذي رقم

254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020<sup>1</sup> والمتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، والمرسوم التنفيذي رقم 356/20<sup>2</sup> المؤرخ في 30 نوفمبر 2020 المتضمن إنشاء مؤسسة ترقية

و تسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها.

### أهمية الدراسة:

يستمد البحث أهميته من أهمية الموضوع بحد ذاته والذي يعتبر موضوع الساعة، حيث أصبحت كافة دول العالم ومن بينها الجزائر تثمن دور المؤسسات الناشئة كبديل جديد لتحقيق التنمية الاقتصادية في البلاد والارتقاء والرفاهية للمجتمع. يذهب الكثير من الاقتصاديين إلى القول بأن تطوير المؤسسات الناشئة وتشجيع إنشائها ز دعمها ومرافقتها يعد من أهم روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية بوجه خاص باعتبارها منطلقا أساسيا لزيادة الطاقة الإنتاجية من جهة، ومن جهة أخرى ولمعالجة مشكلتي الفقر والبطالة من أجل تحقيق هذه الغاية، تولي الكثير من الدول عناية خاصة لهذا القطاع الحيوي المؤثر في تطورها واقتصادها، ونظرا لأهمية هذه المؤسسات الناشئة أصبحت الدول تضع برنامج ومخططات بغية تشجيعها ودعمها بل مرافقتها منذ إنشائها إلى غاية تحقيق أهدافها. وقد سعت الجزائر كغيرها من الدول إلى الاهتمام بهذا القطاع لأهميته إلى اقتصاد السوق وصاحب هذا التحول إصدار العديد من النصوص القانونية سواء تعلقت بالاستثمار أو بالمؤسسات الناشئة ومن أجل تنفيذ القوانين لجأت إلى إنشاء العديد من الأجهزة والوكالات والصناديق على فترات زمنية مختلفة وحسب متطلبات كل مرحلة.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 20-254، المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة الناشئة وحاضنة أعمال" و " مشروع مبتكر" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها.

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي رقم 20-356، مؤرخ في 30 نوفمبر 2020، يتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير ترقية هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها ج ج ج ج، عدد73، صادر بتاريخ 06 ديسمبر 2020.

## ➤ أهداف الدراسة:

هدفت الدراسة إلى استعراض المفاهيم المتعلقة بالمؤسسة الناشئة والتي تكون في ضمن قوانين الدولة، وتوضيح خصائصها التي تميزها عن المؤسسات العادية، وتبيان التدابير والشروط اللازمة من أجل الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة" لكل من يرغب في انشاء مؤسسة ناشئة وأيضا شرح الآليات التي ترافق هذه المؤسسات للنهوض بها.

## ➤ أسباب اختيار الموضوع:

- يرجع سبب اختيار الموضوع إلى ما يلي:
- الموضوع من ضمن اختصاصنا الدراسي.
- الموضوع له أهمية كبرى.
- الرغبة الاطلاع واكتساب المعرفة ونشرها بما أنه موضوع جديد قصد الإفادة والاستفادة.
- الموضوع يلائم الظروف الاقتصادية للبلاد وأيضا مع ازدياد التكنولوجيا والأفكار مما يحفز الشباب للابتكار والتشجيع على طرح مواهبهم للتكفل بها.

## ➤ الصعوبات:

النقص في المادة العلمية المتعلقة بالمؤسسات الناشئة خاصة من ناحية الكتب بالعربية فلم نتحصل الا على ثلاث كتب كل ما جمعناه من المقالات والمداخلات والمذكرات.

## ➤ الإشكالية:

- مما سبق يمكن بلورة مشكلة الدراسة في التساؤل التالي:
- كيف تحصل على علامة " مؤسسة ناشئة" في الجزائر؟
- وتتفرع عن الإشكالية الرئيسية التساؤلات التالية:
- ما هو النظام القانوني للمؤسسات الناشئة؟
- وهل أن الآليات التي وضعها المشرع لمرافقتها كافية لتجسيد الهدف من إنشائها؟

## ✚ المنهج

ولمعالجة الإشكالية المطروحة اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على المنهج الذي يقوم على الوصف والتحليل بهدف الإحاطة بمختلف العناصر التي يتضمنها الموضوع، وعلى هذا الأساس تم اتباع منهجية علمية يمكن من خلالها ابراز الجوانب يحتويها موضوع الدراسة وتبيان واقع النصوص القانونية في هذا المجال بهدف شرحها وتحليلها.

## ✚ تقسيم الدراسة

من خلال تقسيم البحث إلى فصلين تطرقنا الى:

- الاطار النظري للمؤسسات الناشئة في الجزائر الفصل الأول وتم تقسيمه إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول ماهية المؤسسات الناشئة، وخصصنا الثاني الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة.

- الاطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة في الجزائر الفصل الثاني والذي بدور تم تقسيمه إلى مبحثين المبحث الأول استحداث اللجنة الوطنية وكيفية عملها والمبحث الثاني الهيئات المرافقة للمؤسسات الناشئة.

ثم انتهينا إلى خاتمة تضمنت مجموعة من النتائج والإقتراحات.

# الفصل الأول

## الإطار النظري للمؤسسات الناشئة

## تمهيد

لاقت المؤسسات الناشئة اهتماما بالغا لمعظم دول العالم, لما لها من خصائص وأدوار في تنمية وتطوير اقتصادياتها , ومنها الجزائر التي توجهت نحو انتهاج سياسة اقتصادية بديلة لتحقيق التنمية والرقي بالاقتصاد الوطني, وترك فضاءا لحرية الابداع والابتكار والسماح بتنويع الاقتصاد , من خلال تشجيع حركة انشاء هذه المؤسسات , كبديل حقيقي لخلق الثروة واتساع نطاقها , خارج الاعتماد على المحروقات واقتصاد الريع. تعتبر المؤسسات الناشئة مصدرا رئيسيا للثروة وخلق مناصب شغل ولقد ارتأينا في هذا الفصل تسليط الضوء على الإطار النظري وكذا مميزات وخصائص المؤسسة الناشئة.

## المبحث الأول: ماهية المؤسسة الناشئة

تسعى المؤسسات الناشئة star-up في طبيعتها إلى تقديم حلول وطرح خدمات رائدة في السوق وهي من سمات العصر الحديث حيث أنها تعمل على إيجاد حل مشاكل ليس لها حلول وإيجاد حلول أفضل من الموجودة في الوقت الحالي، حيث تتسم بالابداع والقدرة على احداث تأثير كبير ولا يكون الحل فيها واضحا ولا يمكن ضمان النجاح، كما تتميز هذه المؤسسات الناشئة start up على التكنولوجيا للنمو والتقدم، والعثور على التمويل من خلال المنصات على الأنترنت ومن خلال الفوز بمساعدة حاضنات الأعمال، وهي تتطلب بالمقارنة مع الأرباح التي تحصل عليها إلى تكاليف صغيرة جدا، وعادة ما تأتي هذه الأرباح بشكل سريع وفجائي بعض الشيء<sup>1</sup>.

وقد بدأ استخدام هذا المصطلح "مؤسسة ناشئة" "star up" بعد الحرب العالمية الثانية، وقد ازدهرت في أحضان المؤسسة الأمريكية الشهيرة لرأسمال الاستثمار silion valley بحيث أصبحت بعد سنوات قليلة مشروعات متوسطة، قفز معظمها إلى مصاف المشروعات الكبرى التي تغزو منتجاتها كافة أسواق العالم حيث تعتبر الثورات الصناعية الأربعة الحديثة الالكترونيات الدقيقة micro-electronique والمعلومات الدقيقة micro-informatique، technologie-informatique.

والتكنولوجيا الحيوية bio-tecnologie، وتكنولوجيا المعلومات technologie-dinformation كلها مؤسسات ناشئة.

<sup>1</sup> بوشارية عبد الرزاق، وجوادي يوسف، المؤسسات الناشئة كمحفز لانشاء مؤسسات ابتكارية، دراسة حالة، مذكرة تخرج للحصول على شهادة ماستر أكاديمي، تخصص إدارة الأعمال، كلية علوم التسيير جامعة حماة لخضر الوادي، سنة 2021-2022، ص4.

## المطلب الأول: تعريف المؤسسة الناشئة وأهدافها:

تعددت مفاهيم المؤسسات الناشئة بتعدد الفئات التي تبنت تعريفها، حسب القواميس واللغة، وحسب رواد الاعمال، والمستثمرون، حسب الهيئات الحكومية<sup>1</sup>.  
ارتبط مفهوم المؤسسة الناشئة بفكرتان تقعان في صميمها وهي فكرة الانشاء وفكرة النمو القوي ولما لها من اهداف تسعى لتحقيقها<sup>2</sup> وفي هذا المطلب نوضح ذلك في الفرعين الأولين نتعرف عليها، وفي الفرع الأخير نبين اهدافها.

## الفرع الأول: التعريف اللغوي والفقهي

تناول هذا الموضوع التعريف اللغوي أولا ثم التعريف الفقهي ثانيا:

**أولا: التعريف اللغوي: المؤسسة الناشئة** أو start up الاصطلاح الإنجليزي هي كلمة تتكون من جزئين "star" بمعنى الانطلاق و"up" بمعنى النمو القوي، أما الاصطلاح الفرنسي فتعرف المؤسسات الناشئة ب

les jeune entreprise novatrice dans secteur des nouvelle technologie بمعنى

المؤسسات الشابة المبتكرة في قطاع التكنولوجيات الحديثة<sup>3</sup>

ويعرف معجم la rousse المؤسسة الناشئة بأنها: " تلك المؤسسات الفنية المبدعة في

مجال تكنولوجيا الاعلام والاتصال ومهمتها خلق وتسويق تكنولوجيات جديدة " <sup>4</sup>.

<sup>1</sup> مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بين التبنّي والواقع مقال

<sup>2</sup> فائزة جروتي، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات المنظم يوم

2021/02/15 بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الوادي، ص 74.

<sup>3</sup> محمودي بشير التحفيزات الضريبية الممنوحة لحاضنات الأعمال لممارسة تمويل المؤسسات الناشئة، مداخلة ضمن

أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات المنظم يوم 2021/02/15 بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الوادي.

<sup>4</sup> حكيم زايد، المؤسسات الناشئة في الجزائر، المؤسسات الناشئة في الجزائر نظرة تحليلية للاطر القانونية والآثار

الاقتصادية، مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد 09، العدد 03، أبريل 2023، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي -الجزائر، ص4.

ثانياً: التعريف الفقهي

هناك عدة تعريفات للمؤسسات الناشئة، حيث عرفها paul grahem في مقاله حول النمو

قراوت على أنها شركة صممت للنمو بسرعة = start up growth

عرفها "stev blanc" على أنها منظمة مؤقتة تبحث عن نموذج اقتصادي يسمح

بنمو مريح بشكل متكرر ويمكن قياسه " 1

وبحسب patric fredsen ان الشركة الناشئة لا تتعلق بالعمر ولا بالحجم ولا بقطاع

النشاط، ويجب أن تتضمن وتستوفي الشروط الأربعة التالية:

- نمو قوي محتمل.

- تحتاج لتمويل ضخم.

- استخدام تكنولوجيا حديثة.

- سوق جديد مع صعوبة تقييم المخاطرة.

وبحسب التعاريف السابقة الذكر يتبين لنا أنها تشترك في أن المؤسسة الناشئة هي

مؤسسة جديدة، تسعى إلى تحقيق معدلات نمو كبيرة، من خلال القيام بأعمال تجارية مبتكرة

وابداعية في ظرف زمني قصير. 2

أما nil prominchell يعرفها بأنها "شركة تعمل على إيجاد حل لمشكلة غير واضح كيف

يمكن حلها، وغير مضمون نجاح هذا العمل 3.

- وبحسب تعاريف العديد من المنظمات الحكومية والدول نذكر منها:

- الأردن: لا يوجد تعريف مشترك محلي في الأردن للمؤسسات الناشئة، ولكن تقترح

العديد من المنظمات والمبادرات تعريفات مختلفة ذات صلة مع عامل واحد مشترك، وهو

<sup>1</sup> فاروق خلف، الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الاعمال في التشريع الجزائري مداخلة، ضمن أشغال

الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات المنظم يوم 2021/02/15 بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة

الوادي، ص11.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص11.

<sup>3</sup> فائزة جروتي، سامية لموشية، المرجع السابق، ص 74.

"الفئة العمرية للمؤسسة"، ومن هذه التعريفات مايلي: تعريف خطة تحفيز النمو الاقتصادي الأردني 2018- 2022 الصادرة عن مجلس السياسات الاقتصادية للمؤسسات والتي تعرف الشركات الناشئة بأنها تلك الشركات التي تقل أعمارها عن ثلاث سنوات بغرض السماح بخصوصيات ضريبية على استثماراتها الأعمال.

- تعريف الاستراتيجية الوطنية لتشجيع ريادة الأعمال ونمو المشاريع الاقتصادية development corporation entreprise jordan تقترح تعريفا للشركات الناشئة في مرحلتها المبكرة بأنها "مؤسسة جديدة تعمل منذ ما لا يزيد عن عامين".

**ب- في تونس:**

في الثاني من أبريل 2018، أقر مجلس النواب التونسي قانونا جديدا حول المؤسسات الناشئة، في إطار استراتيجية "تونس الرقمية 2020"، جاء نص الفصل الثاني من هذا القانون مايلي: "تعتبر مؤسسة ناشئة startup على معنى هذا القانون كل شركة تجارية مكونة طبقا للتشريع الجاري به العمل ومتحصلة على علامة المؤسسة الناشئة طبقا للشروط الواردة بهذا القانون"<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة

في إطار دعم حركية انشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، عملت السلطات الجزائرية على تهيئة البيئة المناسبة لهذا النوع من المؤسسات التي أضحت العصب الرئيسي في اقتصاد الدول. فلقد حاول المشرع الجزائري تعريف المؤسسة الناشئة أوالمبتكرة في محتوى المادة 6 من القانون 15-21المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي التي نصت على أنها " تعني المؤسسة التي تتكفل بتجسيد مشاريع البحث الأساسي أو التطبيقي أو تلك التي تقوم بأنشطة البحث والتطوير".

<sup>1</sup> مفروم برودي، المؤسسات الناشئة في الجزائر- الواقع والمأمول-، حوليات جامعة بشارفي العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03 2020، جامعة غرداية، الجزائر، ص101.

كما أشارت أحكام القانون رقم 17-02 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الناشئة وقانون المالية لسنة 2020 وكذا أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المتضمن لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها.<sup>1</sup> هذا الأخير عرفها بأنها "تعتبر مؤسسة ناشئة كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري"

وتحترم المعايير التالية:

- يجب ألا تتجاوز عمر المؤسسة ثماني سنوات.

- يجب ان يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على المنتجات أو الخدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة،

- يجب ألا تتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية،

- أن يكون رأس مال الشركة مملوكا بنسبة 50 بالمائة على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق.

- يجب أن يكون امكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية.

- يجب ألا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

من خلال هذا التعريف وضع المشرع جملة من الشروط لمنح علامة مؤسسة ناشئة دون تحديد نوع المؤسسة، في حين ذهب المشرع التونسي إلى تعريف المؤسسة الناشئة على أنها "تعتبر مؤسسة ناشئة star-up على معنى هذا القانون كل شركة تجارية مكونة طبقا للتشريع الجاري به العمل والمتحصل على علامة المؤسسة الناشئة طبقا للشروط الواردة بهذا

<sup>1</sup> افلولي أولد رابح صافية، مكانة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022، ص 33.

القانون" وعليه يمكن اعتبار أن المشرع التونسي كان أكثر دقة بتحديد نوع الشركة المعتمدة مؤسسة ناشئة وحصرها في الشركات التجارية<sup>1</sup>.

### الفرع الثالث: تعاريف المؤسسات حسب الباحثين والخبراء

-**التعريف الأول:** يعرفها Eric Reis على أنها مؤسسة بشرية مصممة لإنشاء منتج أو خدمة جديدة في ظل ظروف من عدم اليقين الشديد.

-**التعريف الثاني:** عرفها كل من AndrofBlank على أنها مؤسسة مؤقتة تبحث عن نموذج مريح للأعمال قابل للتكرار والتوسع والذي يكون في البداية عبارة عن لوحة مغطاة بالأفكار والتخمينات.

### تعاريف المؤسسة حسب رواد الأعمال:

عرفها رواد الأعمال الأمريكيين PetterAndressThiel المؤسسة الناشئة على أكبر مجموعة من الأشخاص الذين يمكنك إقناعهم بخطة لبناء مستقبل أفضل.

-**التعريف الثاني:** عرف Bob Walsh مؤسس شركة Devshortcuts أن المؤسسة الناشئة هي مؤسسة مستقلة لا تمثل فرع من مؤسسة أخرى تكون عادة فرد إلى حوالي 8 أفراد معظمهم من المطورين الذين تعاونوا معا لإنشاء قاعدة بيانات برمجية تقدم فوائدها للعالم.

### تعاريف المؤسسة الناشئة حسب المستثمرين:

-**التعريف الأول:** Amy Fontinelles أن المؤسسة الناشئة الحديثة بدأت بالنمو و التطور، يتم تأسيسها وتمويلها في بداية ظهورها تقدم منتج أو خدمة لا تتم تقديمه في أي سوق آخر أو دون المستوى المطلوب.

-**التعريف الثاني:** Paul Crahem في مقاله الشهير حول النمو Growth بأن المؤسسة الناشئة مصممة لتنمو بسرعة ولكونها حديثة التأسيس لا يجعل منها مؤسسة ناشئة وليس من

<sup>1</sup> ايقولولي ولد رابح صافية ، المرجع السابق، ص34.

الضروري أن تكون عاملة في مجال التكنولوجيا أو أن تحمل على التمويل من قبل مغامر وإنما الأمر الأهم هو النمو أو أي شيء آخر يتيح النمو.<sup>1</sup>

### الفرع الرابع: أهداف المؤسسة الناشئة

المؤسسات الناشئة كغيرها من المؤسسات تسعى إلى تحقيق أهدافها فالنظريات الاقتصادية وعلى غرار بعض المدارس في فترة التسعينات والتي كانت ترى الأسبقية يجب إعطاؤها للصناعات الثقيلة بعد هذه الفترة برزت اتجاهات أخرى ترى أن المؤسسة المصغرة وسيلة فعالة لتحقيق أهداف المنافسة العامة داخل السوق بالإضافة إلى خلق مناصب شغل دائمة الترقية حيث يعتبر هذا الهدف الجوهرى من جراء خلق هذا النوع من المؤسسات أن تكون أكثر فاعلية في البلدان التي هي في طريق النمو، باعتبار أن هذه المؤسسات لا يتطلب انشاؤها إمكانيات مالية أو مادية كبيرة فيرمي انشاؤها الى:<sup>2</sup>

- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل وكذا احياء أنشطة اقتصادية تم التخلي عنها لأي سبب، ومثال عن ذلك إعادة تنشيط الصناعات التقليدية.

- استحداث فرص عمل جديدة سواء بصورة مباشرة وهذا بالنسبة لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص آخرين.

أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية مما يجعلها أداة هامة لترقية واثمين الثروة المحلية واحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.

<sup>1</sup> حكيم زايدي المؤسسة الناشئة في الجزائر نظرة تحليلية للاطر القانونية والأثار الاقتصادية، مجلة الدراسات الحقوقية المجلد 09 العدد03، افريل2023، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، ص5.

<sup>2</sup> هوارزهره، كروم واثم، واقع وآفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص إدارة الأعمال، شعبة علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون -تيارت-السن 2020-2021، ص 35.

- حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تترك في استخدام ذات المدخلات
- تمكين فئات عديدة تمتلك الأفكار الاستثمارية ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسة الناشئة

تتصف المؤسسة الناشئة بمجموعة من الخصائص والمميزات التي تجعلها قادرة على التأقلم مع الأوضاع الاقتصادية لمختلف الدول سواء المتقدمة أو النامية، وذلك لما من أهمية في تنمية أي بلد بغض النظر عن مدى تقدمه، وهذه الخصائص والمميزات منها من تشكل نقاط ضعف ومنها من تشكل نقاط قوة وفيما يلي سنحاول إبراز هذه الخصائص والمميزات.

### الفرع الأول: خصائص المؤسسة الناشئة:

المؤسسات الناشئة عبارة عن منشآت مصغرة تتميز بمجموعة من الخصائص بعضها يشكل نقاط ضعف وبعضها يشكل نقاط قوة لها.

-أولاً: نقاط القوة: من أبرز نقاط القوة التي تميز هذه الأخيرة عن غيرها من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يلي:

-توازن هيكل النشاط الإنتاجي نظراً لما تعانيه معظم الدول النامية من خلل في هيكلها الاقتصادي بسبب غياب قاعدة قوية من صناعات صغيرة ومتوسطة يستند إليها، حيث بات من الضروري تقليص الفجوة ووضع استراتيجيات لاصلاح هذا الخلل وتوسيع قاعدة المنشآت الصغيرة القابلة للتطوير والإنتاج.

-دعم الشركات الكبيرة من خلال توفير المنتجات الوسيطة لنشاطات الشركات الكبرى.

<sup>1</sup> هوارزهره، كروم ونام، المرجع نفسه، 35.

-توفير فرص عمل حقيقية وتقليص حجم البطالة اذ تتميز المؤسسات الناشئة بقدرتها العالية على توفير مناصب شغل.

استثمار المدخرات المحلية الصغيرة من خلال توظيف المدخرات نظرا لصغر رأس المال وإعادة توزيع الدخل.

- المساهمة في تحقيق سياسة إحلال الواردات، تمكن المؤسسات الناشئة من انتاج متطلبات السوق المحلية مما يساهم في تنمية الصادرات وبالتالي توفير نقد أجنبي<sup>1</sup>.  
-ثانيا: نقاط الضعف: تتصف بخصائص تشكل نقاط ضعف لها، وأبرز هذه الخصائص مايلي:

- نظرا لقلّة وضعف امكانياتها يعيب عليها عدم قدرتها، على تكوين شبكة فعالة للتوزيع، ومحدودية وعدم القدرة على اختيار وصياغة استراتيجية العمل.

- صعوبة بلوغها المصادر التمويلية نتيجة:

- ضعف هيكلها التمويلي

- قلة الضمانات

- غياب مرجعية مالية أمام الحديثة منها.

- صغر حجمها لا يؤهلها لأن تستفيد من اقتصاديات الحجم<sup>2</sup>.

### الفرع الثاني: المميزات العامة والخاصة للمؤسسات الناشئة

-أولا: المميزات العامة: تتميز بمجموعة من الخصائص نذكر أهمها:

- المؤسسات الناشئة مشاريع حديثة مبتكرة، نابعة من فكرة إبداعية غير معهودة لا توجد من قبل.

<sup>1</sup> هوارزهره، كروم وئام، المرجع نفسه ، ص21.

<sup>2</sup> مدافر فايزة، "المؤسسة الناشئة في قلب تحولات الدولة"، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022. ص76

- منخفضة التكاليف بالمقارنة مع الأرباح التي تحصل عليها بشكل سريع وفجائي ومن الأمثلة: <sup>1</sup>

- منشأة قوقل: التي أنشأت من طرف لاريف page et surgie brein سنة 1998.

- منشأة فايس بوك: التي أنشأت من طرف مارك زوكربارج سنة 2004.

- منشأة تويتر: التي أنشأت من طرف nohe glasse et jacke dorssy سنة 2006.

- منشأة أنستقرام: التي أنشأت من طرف kivin strom سنة 2010 والتي استحوذت عليها شركة الفاييبوك.

- منشأة تيك توك: التي أنشأت من طرف الشركة الصينية بايت دونس سنة 2016.

أما بالنسبة للجزائر فنجد من بين أهم منشآت الانترنت وهو أول موقع جزائري للتجارة الالكترونية، " قيددين كوم" الذي تم تمويله من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب. وأيضا موقعا لجلفة أنفو للأخبار والمنديات djelfa info <sup>2</sup>.

- مؤسسات متنوعة تشمل عدة قطاعات، وأنها مؤقتة وسرعان ما تتحول إلى شركة تجارية.

- شركات تقوم على التكنولوجيا الاعلام والاتصال لا سيما على الرقمنة والاقتصاد المعرفي.

- كونها مستقلة أي ليست تابعة لمؤسسات موجودة سابقا أو فرعها.

- المؤسسات الناشئة مؤسسات تنمو بصفة تدريجية عبر مراحل يطلق عليها بدورة حياة المؤسسة الناشئة، وأنها تملك الخيار اما النمو والنضج أو الفشل والافلاس.

- المميزات الخاصة حسب ما جاء في المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 نحدد أهم الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الناشئة مايلي:

- تعتبر المؤسسات الناشئة يافعة وحديثة لا تتجاوز عمرها 8 سنوات حسب الفقرة 2 ويختص نشاطها على انتاج السلع والخدمات

<sup>1</sup> مخانشة آمنة، المؤسسات الناشئة في الجزائر - الاطار المفاهيمي والقانوني-، مجلة صوت القانون، المجلد الثامن، العدد 01 2021، جامعة محمد لمين دباغين سطيف، ص2.

<sup>2</sup>فايزة جروتي، سامية لموشية، المرجع السابق، ص75.

- تتكون من رأس مال الشركة مملوكا من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق الاستثمار معتمدة من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة ورقم أعمال سنوي لا يتجاوز المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية بحيث تؤخذ بعين الاعتبار عدم تجاوز الحد الأقصى لمعيار رقم الأعمال الممنوح لصفة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المحدد ب4 مليار دينار جزائري.

تتكون من طاقم بشري لا يتجاوز 250 عاملا.

-حسب المادة 21 من المرسوم التنفيذي 20-254 المتعلق بإنشاء مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال مع تحديد مهامها وتشكيلها وسيرها وكذا شروط منح كل علامة المذكور سابقا بكونها مؤسسات محضنة أي تخضع أغلبها لفترة احتضان من قبل حاضنات الاعمال في مراحلها الأولى والمرافقة من قبل الهيئات الداعمة لها الحكومية أو الخاصة والمنصوص عليها قانونا قصد تسريع بعث المشاريع ذات الكفاءة في النمو والتطور

1.

### المطلب الثالث: مقارنة المؤسسات الناشئة مع غيرها من المؤسسات وبيان أهميتها:

اختلف الباحثون والفقهاء حول معايير تمييز المؤسسات الناشئة عن غيرها من المؤسسات، فأصبح من الضروري تمييز بين المؤسسات الناشئة الصغيرة والمتوسطة الفرع الأول وبين المؤسسات الناشئة والمقاولاتية في النوع الثاني<sup>2</sup>:

### الفرع الأول: تمييز المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

الكثير من الأفراد يعتبر أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> مخانشة آمنة، المرجع السابق، ص769.

<sup>2</sup> سماتي حكيمة، استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر -دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 20/254، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق يوم 10 مارس 2022، ص 710.

تجدر الإشارة هنا أن هناك فرق جوهري بين المؤسسات الناشئة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر رغم أنهما يتفقان في تحقيق أهداف مشتركة تتمثل في تقليص حجم البطالة ودعم سياسة التشغيل والمساهمة في التنمية الإجتماعية، والإقتصادية، فالينسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عرفها في المادة الرابعة من القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات التي تشتغل من 1 إلى 250 شخص.

رغم أعمالها السنوية أقل من 2 مليار دج إيراداتها السنوية أقل من 500 مليون دج تستوفي معايير الاستقلالية، وبالنسبة لهذا القانون معيار الاستقلالية يعني 525 من رأسمالها على الأكثر مملوك من قبل مؤسسة أو مؤسسات أخرى.

كما أشارت المادة الخامسة من نفس القانون إلى تعريف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 عامل ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون 2 مليون دينار أو تكون إيراداتها ما بين 100 و500 دج. أما المادة السادسة من ذات القانون فتعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي مليون دج أو لا يتجاوز مجموع إيراداتها السنوية 100 مليون دينار جزائري و ثم في سنة 2017 تعيين القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18/01 حيث تم تغيير قيمة رقم الأعمال حيث لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 4 مليار دينار جزائري<sup>2</sup>.

من خلال النصوص القانونية المعرفة للمؤسسة الناشئة السابقة تعريفها والنصوص القانونية المعروفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

<sup>1</sup> قصاب نور امال، بلوفة صارة، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص القانون العام الاقتصادي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2021/2022، ص 27.

<sup>2</sup> قصاب نور امال، المرجع نفسه، ص 15.

وحسب المادة 11 من المرسوم التنفيذي 20-254 يمكن استخلاص معايير تصنيف المؤسسات الناشئة.<sup>1</sup>

ومن هنا يتجلى لنا تحديد أهم المميزات الموجودة بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث:

**أولاً: الهدف من التأسيس أو الطبيعة الإبداعية:**

**1- المؤسسات الناشئة:** يكون إنشاء شركة ناشئة في أي مجال من تلك المجالات، يكون لدى صاحب الفكرة التصور الذي يجعله يعتقد أن شركته بدأت لتكون مضرور قابل للتطور وشركة كبيرة، ويقدم من خلالها منتج أو خدمة تحدث تأثيراً على السوق والصناعة بشكل عام وتصير سلوك المستهلك أيضاً ومن الممكن أن تخلق سوق مستهلكة جديدة من الأساس.

**2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** يتم إنشاء هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يتوافق مع السوق المحلية، فهي لا تقدم أفكار ابتكارية أو حلول مبتكرة من أجل تلبية حاجيات الناس، فهي تسعى إلى تحقيق التوسع والوصول إلى معدلات عالية من الربح، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتجه نحو التقليد أكثر من الشركات الناشئة.

**ثانياً خطوات التأسيس:**

**1- المؤسسات الناشئة:** تركز معظم الشركات الناشئة على عنصر الابتكار عند العمل على تقديم منتج أو خدمة وهذا ما يجعل فرص الدعم لها منخفضة سواء من المستثمرين أو من خلال الاعتماد على القروض البنكية، ويقتصر مجهودها على رائد الأعمال فلا وجود لنموذج أعمال معين أن يتبعه، أو المعرفة بالعدد الفعلي للموظفين، أو العمال لأن الأمر كله يعتمد على التجربة الفعلية.

**2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على إتباع خطة عمل واضحة، فيمكن لصاحب المشروع أن يستلهم من تجارب ومشروعات المحيطين به،

<sup>1</sup> أنظر المادة 11 المرسوم التنفيذي 20/254.

ويبدأ في التجهيزات والخطوات بشكل سريع، فهو يتمتع بفرص أكبر للحصول على التمويل اللازم.

### ثالثا: البيئة الصناعية أو السوق المحلية:

1-المؤسسات الناشئة: إن عدم وجود منهجية عمل واضحة لهذه الشركات، التي تعتمد بصورة كبيرة على الابتكار والتجربة، إلى جانب قدرتها المحدودة إلى توفير فرص العمل، كونها تتيح فرص ليست معروفة من البداية، تجعل وجود فرص تدعيمها وتساهم من نجاحها أقل نسبيا.

2-المؤسسات الناشئة والمتوسطة: تنشط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة في أسواق محددة ومستقرة، وتجدها تؤثر بشكل واضح على الاقتصاد المحلي من خلال توفير فرص عمل بصورة أكبر، كما أن احتياجاتها التمويلية ليست ضخمة فهو يقدم تسهيلات وقروض تمويلية تسمح لها بتحقيق أرباح تدريجية.

### رابعا: التمويل

1-المؤسسات الناشئة: تعتمد المؤسسات الناشئة على مصادر تمويل حديثة ومختلفة تركز على فتح رأس مالها لفترة محددة كرأس المال المخاطرة capital risque وزيادة الأعمال.

2-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعتمد تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة على التمويل التقليدي، كالقروض البنكية فمسألة تمويل مشروع صغير أو متوسط تعتمد على صاحب المشروع نفسه، ويقوم بتمويله من ماله الشخصي أو من خلال الاقتراض البنكي، والمنح التمويلية المتاحة أجهزة الدعم والمرافقة.<sup>1</sup>

### خامسا: مدة المشروع أو الفكرة:

1-المؤسسات الناشئة: تكون مدة الشركات الناشئة مؤقتة، كونها تتحول بسرعة إلى مؤسسات كبيرة أو تبقى مشروعا صغيرا، لأنها تعمل على منتج أو خدمة يمكن تكرارهما وقابلان للتطوير.

<sup>1</sup> محمودي بشير مرجع سابق ص 139.

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يعتمد استمرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة على قدرة صاحبها على تحقيق الاستقرار والربح، وبالتالي يمكن توسيع نطاقها قليلا، وتظل ناجحة ومستمرة إلى فترة غير معلومة.

سابعا: الفرق بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة وفق المشروع الجزائري:

في السابق لم تكن هناك قوانين خاصة بالمؤسسات الناشئة بصفة خاصة في الجزائر، بل كانت كل المؤسسات تندرج تحت القانون المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه وفي السنتين الأخيرتين تم استحداث وزارتين أحدهما متعلقة بالمؤسسات الناشئة والأخرى بالوزارة المنتدبة لحاضنات الأعمال وهو الأمر الذي جعل الدولة الجزائرية تتخذ إجراءات متعلقة بالمساعدة على خلق المؤسسات الناشئة وترقيتها لهذا اعتمدت على إصدار قوانين ومراسيم تتعلق بهذا الجانب وعليه يصبح لدينا مراسيم وقوانين تتعلق بالمؤسسات الناشئة لوحدها وهو الأمر الذي يجعلنا نتساءل عن ماهية الفرق بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة في هذه القوانين وسابقتها من القوانين ومنه يمكن تبيان أهم الفروق الموجودة بين هذه المؤسسات وفق القوانين والمراسيم المتعلقة بكل منها.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: تمييز المؤسسات الناشئة عن المقاولاتية:

مرت المقاولاتية بفترات زمنية مليئة بالإسهامات والنظريات العلمية من قبل الباحثين والعلماء عند القرن السادس واستمر البحث في هذا المجال إلى يومنا هذا أين أصبحت المقاولاتية أهم أسس التنمية الاقتصادية ولهذا تعتبر مفهوم المقاولاتية هو المفهوم الأشمل والأوسع، فالمؤسسات الناشئة ما هي إلا شكل من أشكال المقاولاتية، ومن هنا يتميز لنا أوجه التشابه والاختلاف بين المؤسسات الناشئة والمقاولاتية.

<sup>1</sup> محمودي بشير مرجع سابق ص 145.

أولاً: أوجه التشابه:

- تتشابه المؤسسات الناشئة مع المقاولاتية في نقاط معينة لأن المؤسسات الناشئة ما هي إلا شكل من أشكال المقاولاتية وتتشابه في النقاط التالية:
- نسبة المخاطرة تكون متساوية بين المؤسسات الناشئة والمقاولاتية.
  - ترتبط المقاولاتية والمؤسسات الناشئة في عنصر الإبداع والتطوير.
  - كلاهما عبارة عن إنشاء مؤسسة بصفة قانونية.
  - قد تصبح المقاولاتية مؤسسة نمطية إذا قلدت منتجاتها بشكل واسع.<sup>1</sup>

ثانياً/أوجه الاختلاف: تختلف المؤسسات الناشئة عن المقاولاتية في بعض النقاط التالية وهي:

المعيار	المؤسسات الناشئة	المؤسسات المقاولاتية
النمو	الشركات الناشئة تعرف تذبذب بين مراحل التقدم والراجع في النمو.	تهتم المقاولاتية بالنمو السريع
الأهداف	أهدافها بسيطة خاصة في مراحلها الأولى	أهدافها كبيرة فجل أهدافها استراتيجية.
الحجم	صغيرة الحجم.	قد يكون في البداية كبير.
السوق	أسواقها في الغالب تكون محلية.	محلية ودولية حسب الطلب في التسويق.
الأرباح	أرباحها احتكارية ناتجة عن حقوق الابتكار.	أرباحها عادية.

من خلال هذا الجدول يمكننا حصر الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات العادية في النقاط التالية: مراحل النمو- الجمهور المنتج - طريقة البيع، الفوائد إضافة إلى مصادر

<sup>1</sup> محمودي بشير مرجع سابق ص 141.

التمويل من بين أهم المشاريع الناشئة التي حققت نجاحات باهرة جعلتها تقرب بالأساطير  
لذكر:

- منشأة Howktpackord التي أنشأت من طرف William Pavid بجامعة Stanford سنة  
1939.

- منشأة Intel التي أنشأت من طرف Andrew croveRobert Nonce سنة 1968.

- منشأة Microsof التي أنشأت من طرف Paul Allen ،Bill Gats سنة 1975.

- منشأة Apple التي أنشأت من طرف Steve Jobs ،Woziniak Steve سنة 1976.

- منشأة Yahoo التي أنشأت من طرف David Filho ،Jerry Yang بجامعة Stanford سنة  
1994.

- منشأة Bay التي أنشأت من طرف Pierreondoyer بسنة 1995.

- منشأة Google التي أنشأت من طرف Lany Page ،Sergery Brin بسنة 1998.

### الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الناشئة<sup>1</sup>

تعتمد إقتصاديات الدول على المؤسسات الناشئة، والتي تعتبر لبنة اقتصاد كل دولة  
حيث تلعب المؤسسات الناشئة أهمية بالغة في الاقتصاد العالمي، بصفة بصفة عامة  
والاقتصاد الوطني بصفة خاصة.

#### أولاً: الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الناشئة:

تشغل المؤسسات الناشئة حيزاً هاماً في خارطة الاقتصاديات المعاصرة، وأحد مفاتيح  
التنمية الاقتصادية المستمرة، حيث تلعب دوراً هاماً في محتوى الاقتصاد الوطني من خلال  
تدعيم المتغيرات الاقتصادية وتحقيق التطور الاقتصادي، والدور الذي تلعبه في خدمة  
المشروعات الكبرى، حيث قال سيلفان بيكام بأن "عدد المشروعات الصغيرة لم يتوقف عن

<sup>1</sup> محمودي بشير، المرجع السابق، ص 142.

التزايد في البلدان الصناعية لمواجهة عالمية الأسواق ويبدو أن الفكر التقليدي الذي يحرص على زيادة الوحدات الكبرى المترابطة لم يعد ملائماً".<sup>1</sup>

### ثانيا: الأهمية التنافسية للمؤسسات الناشئة:

تساهم المؤسسة الناشئة في تحقيق التطور الاقتصادي باعتبارها عاملا هاما للمنافسة اذ تحتل مرتبة وسطى بين المشروعات الصناعية الكبرى والاستقلالات الفردية الصغيرة جدا، وقد انتهت الدراسات الحديثة المتعلقة ببحث القواعد اللازمة للصمود التنافسي أن المؤسسات الناشئة تبني أسواق تتميز بأنها أكثر قدرة على الصمود التنافسي، وذلك راجع لميزة الابداع والابتكار الذي تتمتع بها هذه المؤسسات. هذا ما يزيد من التنافس فيما بينها لأنه كلما كان النشاط مزدهرا فان عدد المؤسسات الراغبة في التقدم إلى هذا النشاط يكون كبيرا.

### ثالثا: الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الناشئة

لقد برهنت هذه المؤسسات خلال عقود على قدرتها في زيادة حجم العمالة والتوظيف وامتصاص نسب البطالة بينت تجارب الدول التي ازدهرت فيها هذه المؤسسات استطاعتها في تأمين نسب عالية من حجم التوظيف في تلك البلدان، وعليه يمكن اعتبارها أكثر ديناميكية من المشروعات الكبرى في مجال خلق الوظائف والحد من عوامل الهجرة إلى مناطق الجذب السكاني، وذلك راجع لقدرتها على التمدد داخل كافة القطاعات وعلى نطاق جغرافي واسع.

### المبحث الثاني: الإطار القانوني للمؤسسة الناشئة<sup>2</sup>

نظرا للميزات الهامة التي تخص هذا النوع من المؤسسات، جعل الدولة الجزائرية تسمح هي الأخرى ببروزها في الجزائر وترك الفرص لعملها وفق أطرقانونية واضحة المعالم خلال مطلع سنة 2020 أين تم اصدار منظومة قانونية يغلب فيها الطابع التنظيمي اذ صدرت مجموعة من المراسيم التنفيذية المتفرقة بدلا من قانون تشريعي أساسي فمنها الهادفة مباشرة

<sup>1</sup> محمودي بشير، المرجع نفسه، ص 142.

<sup>2</sup> مخانشة آمنة، المرجع السابق، ص 770.

للمؤسسات الناشئة أهمها المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المتعلق بإنشاء مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيبتها وسيرها وكذا شروط منح كل علامة وكذا المرسومين التنفيذيين رقم 20-54 المتضمن تحديد صلاحيات وزيرالمؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة والرسوم التنفيذي رقم 20-55 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة حيث صراحة في المادة الاولي منه على اعتبار المؤسسات الناشئة وعلى غرار المؤسسات الصغيرة هي ضمن السياسة العامة للحكومة وبرنامجها مع توكيل الوزير المكلف بذلك باعداد برنامج لذلك.

### المطلب الأول: انشاء المؤسسة الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي 20-254:

يعد المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المتعلق بإنشاء مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال مع تحديد مهامها وتشكيبتها وسيرها وشروط منح كل علامةالاساس القانوني لتنظيم عمل المؤسسات الناشئة<sup>1</sup>. بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-01 الذي يتضمن تعيين أعضاء الحكومة والذي صاحبه مرسوم تنفيذي رقم 20-54 الذي يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة توكيل الوزير المكلف بذلك اعداد برنامج وطني اقتراح كل عمل وتديبرمن شأنه تحفيز انشاء المؤسسات وتسهيل الإجراءات المتعلقة بذلك.

### الفرع الأول: أنواع المؤسسات الناشئة<sup>2</sup>.

يقدم سنتيف بلان ستة أنواع مختلفة من الشركات الناشئة وفقا لرؤية رائد الأعمال وتكوين فريقه والاستراتيجيات المالية المستهدفة ومرحلة الدورة التي تقع فيها الشركة الناشئة

<sup>1</sup> المرجع نفسه، ص 770.

<sup>2</sup> هوار زهرة، كروم ونام، المرجع السابق، ص22.

أولا / الشركة الناشئة في أسلوب الحياة:

رجل الأعمال يعمل من أجل شغفه، يسعى وراء حلمه بالعمل هدفه الرئيسي ليس مالي

ثانيا / بدء مشروع صغير:

رجل الاعمال يعمل لاطعام أسرته، يمتلك عمله الرئيسي على سبيل المثال صالون لتصفيف الشعر أو محل بقالة ويعين أسرته أو موظفين محليين يجد رأس المال اللازم بالادخار أو الاقتراض من الأقارب أو البنوك.

ثالثا / شركة ناشئة قابلة للتطوير:

يعتقد رائد الأعمال أن رؤيته يمكن أن تغير العالم، هدفه الرئيسي ليس المال ولكن النمو، فهو يريد خلق قيمة مضافة في الشركة يمكن شراؤها لاحقا في هذا النوع من والشركات الناشئة، يدعو رائد الأعمال بشكل أساسي "أصحاب رؤوس الأموال إلى المغامرة " أصحاب رؤوس الأموال لتمويل نموذج أعماله يتم تعريف فايس بوك، قوغل على أنها شركات ناشئة قابلة للتطور.

رابعا /الشركات الناشئة القابلة للشراء:

يفضل رائد الأعمال العثور على الأموال من خلال طرق تمويل أقل تقليدية أو ملائمة الأعمال والتمويل الجماعي، تعتبر هذه الشركات أهداف استحواذ ويتم شراؤها في معظم الحالات من قبل شركات أكبر.

خامسا: الشركات الناشئة الاجتماعية

رجل الأعمال يريد أن يجعل العالم مكانا أفضل، ويريد أن يحدث فرقا يمكن تنظيم الشركات كمنظمة غير ربحية، والمال ليس هدف في حد ذاته.

## سادسا: الشركات الناشئة الكبيرة

يجب على رائد الأعمال أن يبتكر لضمان بقاءه ونموه في عالم تتزايد فيه التهديدات الخارجية وعدم الاستقرار. الهدف من البدء ليس لتحسين نماذج الأعمال التجارية القائمة ولكن لابتكار نماذج جديدة<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: خطوات انشاء المؤسسة الناشئة

يعتبر تأسيس مؤسسة ناشئة حلم كل رائد أعمال يسعى إلى تجسيد فكرته على أرض الواقع ليستقل بمشروعه الخاص أو ليتخلص من رئيس الوظيفة التي تكبح إبداعه ومهارته وتربطه بأوقات ومهام يومية لا يجد متعة في ابداعه ومهارته، وتربطه بأوقات ومهام يومية لا يجد متعة في إنجازها مع ذلك فإن تأسيس شركة ليس بتلك السهولة التي يعتقدونها معظم الناس، إذ أن الكثير الشركات الناشئة تفشل في غضون سنوات قليلة من تأسيسها<sup>2</sup>.

وتتمثل خطوات تأسيس المؤسسة الناشئة فيما يلي:

**أولاً: العثور على فكرة الشركة:** رحلة رائد الأعمال نحو تأسيس شركة ناشئة تبدأ بإيجاد فكرة مناسبة وأفضل طريقة لذلك يكون بالعثور على مشكلة يعاني منها المجتمع أو فئة منه ومحاولة إيجاد فكرة حل لها وقد تبدو عن الطريقة صعبة بالنسبة إلى البعض أو أنها الطريقة الوحيدة.

**ثانياً: دراسة السوق:** وهي جمع وتفسير وتحليل منهجي للبيانات والمعلومات حول السوق المستهدفة واحتياجاتها والمنافسين إلى جانب المستهلكين الفعليين والمحتملين وسلوكياتهم وموقعهم الجغرافي، كل ذلك باستخدام الأساليب والمناهج التحليلية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> هوار زهرة، كروم وثام، المرجع نفسه، ص 25.

<sup>2</sup> حجاج مصطفى، جنائي قاسم، مساهمة المؤسسات الناشئة في تطوير القطاع: مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر تخصص علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة ابن خلدون تيارت، السنة 2023/2022، ص8.

<sup>3</sup> حجاج مصطفى، جنائي قاسم، المرجع نفسه، ص09.

**ثالثا: حماية الحقوق الملكية الفكرية:** تعني حماية عملك أو علامتك التجارية أو أي ملكية ناتجة عن الإبداع من الأشخاص الذين قد سيقرون أفكار مشروعك ويستخدمون ملكيتك الفكرية دون إذن منك.

**رابعا: اختيار اسم للشركة الناشئة:** يمكن أن بعده بعض رواد الأعمال أمرا بديها وليس بتلك الأهمية اللازمة فعلى العكس حيث بعد اختيار الإسم المناسب عملا مؤثرا مدى نجاح العمل حيث قد يؤدي اختيار الإسم خطأ إلى عواقب قانونية وتجارية يصعب تجديها لذلك يجب أن يكون سهلا وهذه بعض النصائح التي يجب اتباعها لإختيار اسم الشركة الناشئة إختيار إسم سهل، إختيار اسم يتكون من جزء واحد أو مركب من جزئين على الأقل ولا يكون طويلا. إختيار اسم لا يستخدم من طرف الشخص آخر أو شركة أخرى.

**خامسا: إختيار شريك مؤسس:** معظم الشركات في العالم والتي عرفت نجاحا كبيرا تم تأسيسها من طرف شخصين على الأقل فيخضع المستثمرين ينظرون إلى المؤسسين وفريق الكل قبل الإطلاع على الفكرة لذلك وجب.

**سادسا: كتابة خطة العمل:** وهي احد أهم الخطوات التي لا بد لأي رائد القيام بها لضمان اتباعه الطريق الصحيح في تأسيس شركة ناجحة، بحيث يجب تحديد فيها ما يراد إنجازه بالعمل الجديد، وتحديد الأهداف والتحديات والطرق الواجب اتباعها لتجاوز تلك التحديات.

**سابعا: جمع رأس مال لتأسيس شركة ناشئة:** ويعتبر اكبر عائق يواجه رواد الاعمال في تأسيس شركة ناشئة خاصة بهم، بحيث نجد ان التمويل أحد اكبر عوامل النجاح أو فشل غالبيات الشركات الناشئة في العالم، لان قلة أو عدم امتلاك المال الكافي لتسيير شركة الخاصة في شرائها الأولى يعني فشلها في أول الطريق.

**ثامنا: توظيف فريق العمل:** وهي أحد الأمور التي من الضروري تعلمها مبكرا كيفية توظيف وإدارة فريق عمل بشكل فعال، نظرا لأهمية فريق العمل في الشركة الناشئة البحث عن

أفضل<sup>1</sup> الموظفين المتمكنين وإجراء مقابلات عمل مع أكبر عدد من المتقدمين لدرس امكانيات ومهارات العمل موظف وتقرير بعناية أي شخص ملائم لاداء الوظيفة، لان تكوين فريق عمل ذو خبرة وكفاءة عالية أمر مهم لكل مؤسس.

**تاسعا: بناء نموذج الي للشركة:** بمعنى أدنى واسط نموذج قابل للتجريب يكون عليه المنتج أو الخدمة ويتضمن الوظائف الرئيسية، يتم تقديمه للجمهور بهدف حبس السوق وجمع المعلومات اللازمة للمعرفة مدى قابلية العملاء المستهدفين للمنتج النهائي قبل طرحه رسميا في السوق.

**عاشرا: اختيار مقر الشركة:** وصول أي رائد أعمال لهذه المرحلة أمر مميز إلا أنه لا بد من التفكير قبل تحيز مقر الشركة لأنها أحد أكبر النفقات التي يمكن أن تتكبدها أي شركة ناشئة بجانب الاجور وأول سؤال يجب طرحه هل يمكن القيام بأعمال الشركة عبر الأنترنت أم تحتاج مقر فعلي للشركة<sup>2</sup>.

### الفرع الثالث: مراحل نمو المؤسسة الناشئة


من خلال التعريف المقدم قد يتخيل الينا ان ما يميز المؤسسات الناشئة هو النمو المستمر، الا أن الواقع غير ذلك، فهذه المؤسسات كثيرا ما تتعثر وتمر بمرحلة صعبة وتذبذب شديد قبل أن تعرف طريقها نحو القمة، ويمكن ابراز ذلك من خلال المنحنى التالي<sup>3</sup>:

<sup>1</sup> حجاج مصطفى، جنائي قاسم، المرجع نفسه، ص98.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص9.

<sup>3</sup> مفيد عبد اللاوي، نبيل علال، دعم ومرافقة المؤسسات المصغرة والناشئة في الجزائر عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاوالتية ANADE، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات المنظم يوم 2021/02/15 بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الوادي، ص135.

رسم تخطيطي: دورة حياة المؤسسات الناشئة



من خلال الشكل أعلاه يمكن القول بأن الشركات الناشئة تمر بست مراحل:

- 1- المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل انطلاق المؤسسة الناشئة من خلال طرح نموذج أولي لفكرة إبداعية أو جديدة حيث يتم في هذه المرحلة التعمق البحث، دراسة الفكرة والبحث عن ممول.
- 2- المرحلة الثانية: مرحلة انطلاق المؤسسة الناشئة من خلال طرح الجيل الأول من المنتج أو الخدمة، وقد يكون التمويل هنا من طرف العائلة، والأصدقاء أو المغامرون، حيث تكون درجة المخاطرة عالية.

3-مرحلة الثالثة: مرحلة مبكرة من الإقلاع والنمو أين يكون المنتج قد بلغ بلغ الذروة، وهذا يمكن أن يكون هناك ضغط سلبي من خلال العديد من العوائق التي تؤدي إلى تراجع المنحنى.

4-المرحلة الرابعة: مرحلة الانزلاق في الوادي، حيث رغم استمرار الممولين المغامرين بتمويل المشروع الا أنه يواصل التراجع إلى الوادي الموت وهو ما يعني خروج المشروع من السوق اذا لم يتم التدارك.

5-المرحلة الخامسة: مرحلة تسلق المنحدر من خلال العمل على تعديل المنتج عن طريق إصدارات جديدة محسنة، وهكذا تبدأ المؤسسة الناشئة بالنهوض من جديد بفضل الجيل الثاني من المنتج<sup>1</sup>.

### **المطلب الثاني: النصوص المنظمة للهيئات الداعمة للمؤسسة الناشئة:**

رغم ما نصت عليه المراسيم التنفيذية أعلاه وانطلاقا مما أولته اهتمام للمؤسسات الناشئة الا أن المشرع الجزائري لم يكتف فقط بها وأصدر قوانين أخرى تدعمها في سيرها وفي هذا المطلب سنتطرق إلى هذه القوانين في فرعين.

### **الفرع الأول: المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 17/02 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة<sup>2</sup>:**

تطرق المشروع إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عندما تعرضت لآليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والناشئة عن طريق الصناديق ضمان وصناديق الإحالات إلى أن المؤسسات الناشئة كقطاع واحد يجب تطويره وترقيته وقد جاء في محتوى المادة 21 ماييلي: >> تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة صناديق ضمان

<sup>1</sup> المرجع نفسه، ص135.

<sup>2</sup> اولدرابح صافية اقلولي، المرجع السابق، ص35.

الفروض وصناديق الإطلاق وفقا لتنظيم الساري المفعول بهدف ضمان فروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة.

تعتبر فكرة المؤسسة الناشئة في الجزائر حديثة النشأة، تطرق لها القانون رقم 19-14<sup>1</sup> المتضمن قانون المالية لسنة 2020 الذي نص في المادة 69 منه على مجموعة من الإمتيازات التي تستفيد منها المؤسسات الناشئة وأيضا جاء فيها "تعرف الشركات الناشئة من الفردية عى أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية"<sup>2</sup>، المادة 131 منه ينشأ حساب تخصيص خاص في الخزينة رقمه 150-32 عنوانه صندوق دعم وتطوير المنظومة الإقتصادية للمؤسسات الناشئة Start up.

### الفرع الثاني: دور حاضنة الاعمال في مرافقة المؤسسات الناشئة وفق المرسوم التنفيذي 254/20<sup>3</sup>:

تحتاج المؤسسة الناشئة القائمة على الإبتكار في بدائياتها إلى آليات لمرافقتها بغرض تحقيق أهدافها، وتتمثل آليات المرافقة في جهات ذات كيان قانوني قائمة بذاتها تسمى >> حضانة أعمال<< والتي تعمل على احتضان المشاريع بين النشاط ومرحلة النمو وتعد حاضنة الاعمال مؤسسات قائمة بذاتها لديها كيانها القانوني تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون إلى قائمة مؤسسات صغيرة، وتهدف هيئة حاضنات الاعمال إلى مساعدة المؤسسات المبدعة الناشئة ورجال الأعمال الجدد وتوفير لهم الوسائل والدعم اللازمين الأماكن، الدعم المالي لتخطي أعباء ومراحل الإنطلاق والتأسيس التي قد تدوم السنة أو السنتين كما تقوم بعمليات التسويق ونشر المنتجات لهذه المؤسسات.

<sup>1</sup> القانون 19-14 مؤرخ في 11 ديسمبر 2019، يتعلق قانون المالية لسنة 2020، ج.ر. عدد 81، صادر بتاريخ 30 ديسمبر 2019.

<sup>2</sup> المادة 69 من القانون 19-14.

<sup>3</sup> سماتي حكيمة، المرجع السابق، ص 101.

وقد عرفت الجمعية الوطنية الأمريكية لحضانات الأعمال nbia national busness inabrator association بانها منشأة توفر خدمات مشتركة للمؤسسات الناشئة مثل مكاتب الخبرة والاستشارة، وقد توفر لها الوصول إلى التمويل والدعم والفن وهذه الخدمات توفير بيئة أكثر حماية يمكن ان تنمو فيها المؤسسة الناشئة قبل أن تصبح مكثفة بذاتها.

وقد سعت الجزائر إلى وضع القانون والتشريع والتنظيم اللازم لإنشاء حضانات الأعمال حيث كانت تسمى مشاكل المؤسسات في المرسوم التنفيذي 178/03<sup>1</sup> المتضمن الأساسي لمشاكل المؤسسات الملغي والتي عرفها على أنها مؤسسات ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والإسقلال المالي وتهدف إلى مساعدة ودعم إنشاء المؤسسات التي تدخل في إطار سياسة ترقيات المؤسسات الناشئة.

وفي اطار المرسوم رقم 254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 المتعلق بإنشاء اللجنة الوطنية لعلامات "الشركات الناشئة" و"المشاريع المبتكرة" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، عالج المشرع الجزائري موضوع الحضانات أعمال في "الفصل السادس" في المادة من 21 إلى 25 حيث نصت المادة 21 تعريف موسع لحاضنات أعمال على أنها >> كل هيكل تابع للقطاع العام أو القطاع الخاص أو بالشراكة، بين القطاعين يقترح دعما للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الإستشارة والتمويل<sup>2</sup>.

وقد بينت المواد<sup>3</sup> 22.23.24 شروط وإجراءات الحصول على علامة حاضنة أعمال، وهذا من خلال ايداع طلب إلى اللجنة الوطنية عبر البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة، مرفقة بمجموعة من الوثائق كما يتعين على الراغبين في الحصول على علامة >>

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 78/03، مؤرخ في 25 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشاكل المؤسسات الصغير والمتوسطة، ج ر، عدد 13، صادر في 26 فيفري 2003.

<sup>2</sup> المادة 21 من المرسوم التنفيذي 254/20.

<sup>3</sup> المادة 22.23.24 من المرسوم التنفيذي 250/20.

حاضنة أعمال >> أن يكون يكون لديهم مستخدمون ذو مؤهلات مطلوبة أو خبرة مهنية كافية في مجال مرافقة المؤسسات الناشئة.

وتتلخص المهام الرئيسية لحاضنات الأعمال حسب نص المادة 25 من المرسوم التنفيذي 254/20 كما يلي تتولى حاضنات أعمال مهام مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها خلال فترة الحضانة وبهذه الصفة نلتزم مايلي:

-أولاً: اهم الخدمات تقدمها الحاضنات للمؤسسات الناشئة: <sup>1</sup>

تعمل حاضنات الاعمال على إحتضان المشاريع بين مرحلة بدء النشاط ومرحلة النمو لمنشأة الأعمال ودعم المقاولين الجدد ومساعدتهم على إطلاق مشروعات ناشئة وعليه حاضن الأعمال على تزويد المقاولين الأدوات اللازمة لنجاح المشروع هذا وتسعى حاضنات الأعمال لتوفير مجموعة شاملة من الخدمات للمساعدة على إطلاق مشاريع جديدة كما يلي:

أولاً: خدمات السكرتاريا: وهيكل الخدمات المتعلقة بدعم السكرتاريا المشتركة من إستقبال، وتنظيم مختلف المراسلات عبر الهاتف، الفاكس، الايميل، طباعة النصوص، تصوير المستندات، حفظ الملفات....إلخ

(1) بنية تحتية تسهيلات وخدمات أساسية: تشييد حاضنات لعمال المصانع في فضاءات مكتظة بالمباني بالكامل بشروط مرنة وبأسعار معقولة وفد يكون العملاء بعبيدين جدا عن منشأة الحاضنة للمشاركة في الموقع ولذلك تتلقى المساعدة والإستشارات إلكترونيا.

وهذا النموذج يناسب المقاولين الذين يحتاجون النصائح من قبل أي حاضنة ليس لا ولائك الذين لازالو بحاجة إلى مكاتب ومستودعات

(2) خدمات الأعمال: إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الفنية، المالية، الإدارية والقانونية التي تواجه المشروع.

<sup>1</sup> فاضل عائشة، الإجراءات القانونية وتطوير الم التي المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة صفاقس تونس، المجلد الثامن، العدد02، ديسمبر2022، ص 26.

**3) تقديم التمويل وسيلة للوصول إلى الممولين:** ليس كل شخص قادر على الحصول على المواد اتمويلية الضرورية لمزاولة نشاط أو مقاوله جديدة حتى تصبح مربحة، و تساعد برامج الحاضنات عل توفير التمويل وحشر الموارد المالية ورأس المال المغامر تأخذه من خلال شيكاة من مقدمي الخدمات الخارجيين.

**4) الربط بالأفراد والربط الثنائي:** وتهدف الحاضنات إلى دعم التعاون والتنسيق مع مختلف المؤسسات المختصة حيث تتعاون كثيرا مع الجامعات، مؤسسات البحث والعلوم والحدائق التكنولوجية وفي بعض الحالات تعمل على ربط ملاك الأعمال الجدد مع غيرهم ممنهم في وضع يمكنهم من الإستثمار مستقبلا في الشركة تدعيم مفهوم التعاون بين المشروعات.

**5) التعليم وسيلة للوصول إل المعرفة:** تقديم المساعدة فيما يخص البحث، الإستشارة والتدريب الأولي والمساعدة في تطوير المنتجات والتسويق. حاضنات الأعمال تعمل على ملأ الفراغ وتعويض النقص الموجود الناجم عن دعم إمكانية كل شخص إنقاص الوقت والمال اللازم لمزاولة الدراسة والحصول على درجة جامعية في إدارة الأعمال، و تساعد الحاضنات على سد هذه الفجوة أو الثغرة من خلال توفير التدريب الأولي للمقاولين.

**6) بناء علامة تجارية:** كما تعتبر حاضنات الأمل فضاء لإطلاق الأعمال التجارية الخاصة بها.

**-ثانيا: مراحل دعم الحاضنات للمؤسسات الناشئة<sup>1</sup>:**

يتم إحضان المؤسسات الناشئة عبر خطوات متتابعة تتم عبر مراحل أهمها:

• **مرحلة الدراسة والمناقشة الإبتدائية والتخطيط:**

• في هذه المرحلة يتم التأكد من:

- جدية صاحب الفكرة.

- مدى إنطباق معايير الإختيار على المستفيدين من مشروعاتهم.

<sup>1</sup> سميرة ناصري، مريم عماني، المؤسسات الناشئة والحاضنات في الجزائر بين متطلبات الاستقرار وتحديات الاستمرار، ص122.

- قدرة فرق العمل على المقترح على إدارة المشروع.
- نوعية وطبيعة الخدمات التي يتطلبها المشروع من الحاضنة وقدرة الحاضنة على تسييرها.
- الدراسة التسويقية والخطط التي تضمن قدرة المنتج على الدخول للأسواق.
- مرحلة إعداد ضمان المشروع.
- مرحلة التأسيس والانضمام للحضانة وبدء النشاط،
- مرحلة الحاضنة. التخرج من
- تطور مرحلة النمو المشروع.

### خلاصة الفصل الأول:

تم من خلال هذا الفصل التطرق إلى أهم المفاهيم الأساسية للمؤسسات الناشئة حيث تعرف على أنها مؤسسات حديثة بمعنى أنها شابة ويافعة في عالم الأعمال وهو ما يؤكد اللفظ باللغة الأجنبية Start up، وبالرغم من كثرة الدراسات والأبحاث لموضوع المؤسسات الناشئة إلا أنه لم يتم الوقوف على مفهوم دقيق وواضح لها نظرا لتغلب الطابع الاقتصادي والابتكاري لها، إذ من الصعب الوصول إلى مفهوم محدد لاسيما وأن لهذه المصطلحات مفهوم تسيير يرتكز على معايير تختلف من دولة لأخرى، ومن قطاع لآخر في الدولة الأخرى هذا من جهة ومن جهة أخرى سعت الجزائر إلى وضع الأطر القانونية والتنظيمية اللازمة للمؤسسات الناشئة إذ تم إصدار نصوص تنظيمية تهتم بإنشائها، وتضمنت أحكامها تدابير متخصصة لصالح هذه المؤسسات يهدف ترقيتها وتشجيعها ودعمها.

## الفصل الثاني

الإطار المؤسسي لمنح علامة

مؤسسة ناشئة

تمهيد:

المؤسسة الناشئة هي حديثة النشأة في عالم الأعمال، تسعى لتسويق وطرح منتج جديد أو خدمة مبتكرة تستهدف بها سوق كبير، وبغض النظر عن حجم الشركة أو القطاع أو مجال نشاطها، تكاليفها منخفضة عند الانطلاق مقابل أرباحها السريعة في ظل قابليتها السريعة للنمو، والقدرة على التوسع باعتمادها على التكنولوجيا الحديثة والمتطورة، ومن أجل ترقية بيئة هذه المؤسسة تم تعزيزها بصدور المرسوم التنفيذي رقم 20254 باستحداث لجنة وطنية تتكفل بمنح العلامة مؤسسة ناشئة. حاصنة أعمال، ومشروع مبتكر تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، وفي إطار دراسة هذه اللجنة سوف نتطرق إلى تشكيل هاك. وسيري. عملها، وكذا شروط وإجراءات منح العلامة في مبحثين، المبحث الأول: تشكيلة وسير مهام اللجنة الوطنية المبحث الثاني: شروط وإجراءات منح العلامة.

### المبحث الأول: استحداث اللجنة الوطنية وكيفية عملها<sup>1</sup>:

في إطار دعم حركية المؤسسات تم استحداث لجنة وطنية تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة تسمى اللجنة الوطنية لمنح علامة تتكفل بمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، وعلامة "مشروع مبتكر"، وعلامة "حاضنة أعمال".<sup>2</sup>

تتولى اللجنة الوطنية المانحة علامة مؤسسة ناشئة وتساهم في تشخيص المشاريع المبتكرة وترقيتها، كما تشارك في ترقية النظم البيئية للمؤسسة الناشئة وعليه سنحاول تبيان تشكيلة وسير مهام اللجنة الوطنية في هذا المبحث الأول الذي يتكون من مطلبين، المطلب الأول نتحدث عن تشكيلة اللجنة الوطنية، في المطلب الثاني نتحدث عن مهامها.<sup>3</sup>

#### المطلب الأول: تشكيل اللجنة الوطنية:

كل اللجان التي يتم استحداثها لترقية بيئة الأعمال والاستثمار بصفة عامة، أو لترقية نشاط معين أو مؤسسات محددة، تتكون في الغالب من تشكيلة جماعية تمارس مهامها عن طريق مداورات في اجتماعات دورية، بونس الذي نجده في هذه اللجنة الوطنية. حيث تتشكل من عدة وزارات لها علاقة مباشرة بالأنظمة الاقتصادية والتطور التكنولوجي والبحث العلمي.<sup>4</sup>

#### الفرع الأول: تشكيل اللجنة:

تعتبر هذه اللجنة خطوة مهمة من أجل الحصول على علامة مؤسسة ناشئة، كما لها أهمية في تحديد جدية الفكرة التي يقدمها طالب الحصول على علامة مؤسسة ناشئة من عدمها، وتنشأ هذه اللجنة لدى الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة ومقرها بالجزائر العاصمة.

<sup>1</sup> الهام بن خليفة، سليمة عطية، المرجع السابق ص 28.

<sup>2</sup> فاروق خلف، المرجع السابق، ص 154.

<sup>3</sup> الهام بن خليفة، سليمة عطية، المرجع نفسه، ص 28

<sup>4</sup> قصاب امال، بلوفة صارة، المرجع السابق، ص 27.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

-أولاً: اختصاصاتها: <sup>1</sup> طبقاً لنص المادة 02 من المرسوم 254/20 فيتمثل دور هذه اللجنة فيما يلي:

- منح علامة مؤسسة ناشئة.

- منح علامة مشروع مبتكر.

حيث عرفت المادة 16 من المرسوم التنفيذي على أنه أي مشروع ذي علاقة بالابتكار، والمشروع المبتكر هو الخطة الاستراتيجية التي تتضمن انتقاء أفكار أو منتجات أو خدمات جديدة والتي تنطوي على تطوير مجال مثل التعليم والتكنولوجيا ونماذج الأعمال والبيئة وغيرها من الابتكارات الثابتة في تطوير الإنسان في الإجراءات التي تتم فيها تطبيق المعرفة والمهارات والتقنيات للاستجابة لاحتياجات التكنولوجيا والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الجديدة.

**منح علامة حاضنة أعمال:** نص المادة 21 <sup>2</sup> على أن حاضنة الأعمال هي "كل هيكل تابع للقطاع العام أو الخاص أو بالشراكة بين القطاعين يقترح دعماً للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الاستشارة والتمويل".

- المساهمة في تشخيص المشاريع المبتكرة وترقيتها، وهو أمر بديهي إذ أن منح العلامة يتطلب البحث في مدى مطابقة المؤسسة للمتطلبات القانونية.

- المساهمة في ترقية النظم البيئية للمؤسسات الناشئة وذلك بالبحث عن آليات لدعم المؤسسة الناشئة إذ أن مصطلح النظام البيئي لم يستعمل عبثاً وإنما لهدف المؤسسة الناشئة المتمثل في إيجاد طرق جديدة في التسويق والتسويق التجريبي والاستقلال المبكر للشركات، كما أصبح هذا المصطلح شائع بشكل متزايد خاصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والتي لها دور أساسي في التعريف بالمنتجات والخدمات التي تقدمها المؤسسات الناشئة.

<sup>1</sup> عتو الموسوس، التنظيم القانوني للجنة الوطنية لمنح علامو مؤسسة ناشئة، مجلة البحوث والدراسات المعاصرة، جامعة

غيلزان المجلد 01 العدد 01، 2021 ص 14.

<sup>2</sup> المادة 21 من المرسوم التنفيذي 20-254.

## الفرع الثاني: الأعضاء المشكلة للجنة:

حسب المواد 05، 04، 03<sup>1</sup> من المرسوم تتشكل هذه اللجنة من ممثلي مختلف الوزارات التي لها علاقة بالأنشطة الاقتصادية والتكنولوجية والابتكار، وتتشكل من تسعة أعضاء دائمين:

- ممثل وزير المكلف بالمؤسسات الناشئة-ممثل عن وزير المالية-ممثل عن الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي-ممثل عن الوزير المكلف بالبر والمواصلات.

- ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة-ممثلة عن الوزير المكلف بالفلاحة-ممثل عن الوزير المكلف بالصيد البحري-ممثل على الوزير المكلف بالرقمنة.

- ممثل عن الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

-إضافة إلى بعض وآخر غير دائم تختارها اللجنة ليساعدها في مهامها، يمكن أن يكون فرد أو هيئة لها من المكتسبات والمهارات في مجال مساعدة التي تطلب منه اللجنة، يتم تعيين أعضاء هذه اللجنة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، بناء على اقتراح السلطات التي يتبعون إليها لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد.

أما بخصوص رئاسة اللجنة فتعود للوزير الأول المنتدب المكلف بالمؤسسة الناشئة أو ممثله، كما يشترط أحكام المادة 4 ضرورة تمتع كل عضو في اللجنة بتجربة مهنية ومكتسبة في مجال الابتكار والتكنولوجيا مما يسمح له بممارسة مهامه بكفاءة داخل اللجنة.

- يتم تعيين أعضاء هذه اللجنة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة بناء على اقتراح من السلطات التي يتبعون له المدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، أما بخصوص رئاسة اللجنة فتعود للوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو ممثله، وفق ما نصت عليه المادة 03 من المرسوم التنفيذي 20/254، كما اشترطت أحكام المادة 04 ضرورة تمتع كل عضو في اللجنة بتجربة مهنية ومكتسبات في مجال الابتكار والتكنولوجيات بما يسمح له بممارسة مهامه بكفاءة داخل اللجنة<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> المادة 03 والمادة 04 والمادة 05 من المرسوم التنفيذي 20-254.

<sup>2</sup> فاروق خلف، المرجع السابق، ص 19.

## ملاحظة

ما نلاحظ في المرسوم التنفيذي من خلال تشكيل أعضاء اللجنة الناشئة؟ 09 ممثلين غابت فيه أهم الأعضاء، وهم ممثل عن الوزير المكلف بترقية الاستثمار، و ممثل عن الوزير المكلف بالبيئة وممثل عن وزير التكوين والتعليم المهنيين، وكذا غياب شرط أن تكون الأعضاء محلفين بالإضافة إلى غياب العقوبات المترتبة على سرقة أفكار وإبداعات أصحاب المشاريع.

### المطلب الثاني: سير ومهام اللجنة الوطنية:

ان الغرض من اصدار المرسوم التنفيذي 254/20 هو تحديد مهام وسير اللجنة الوطنية المكلفة أساسا بمنح علامة المؤسسة الناشئة وحاضنة الأعمال وهذا ما أكدته المادة الأولى من المرسوم.

### الفرع الأول: مهام اللجنة الوطنية:

حدد المرسوم 254/20 مهام اللجنة الوطنية لمنح العلامة أين نص في المادة 02 منه على أن هذه الأخيرة تتولى:

- منح ثلاث أنواع من العلامات وهي علامة "مؤسسة ناشئة" وعلامة مشروع مبتكر وعلامة حاضنة أعمال
- تساهم اللجنة في تشخيص المشاريع المبتكرة وترقيتها.
- المشاركة في ترقية النظم البيئية للمؤسسات الناشئة.

هذا إضافة إلى ما نصت عليه المواد 11 و 29 و 30 من مهام واختصاصات أسندت

للجنة وهي: <sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 11 والمادة 29 والمادة 30 من المرسوم التنفيذي 20-254.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

- تحدد اللجنة الوطنية للمؤسسة صاحبة طلب الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة" الحد الأقصى لرقم الأعمال السنوي الذي يؤهلها للاستفادة من العلامة، وهذا ما نصت عليه الفقرة الثالثة من المرسوم 254/20 السالف الذكر.

- تقوم اللجنة الوطنية بالمراقبة الدائمة لتنفيذ "حاضنة الأعمال" المتحصلة على العلامة لالتزاماتها المنصوص عليها في المادة 25 من المرسوم، ونلاحظ من خلال المادة 29 من ذات المرسوم فان الرقابة لم تشمل المؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة، وهذا يعني أن عبئ المسؤولية يقع على حاضنات الأعمال.

منحت المادة 30 من المرسوم 254/20 للجنة الوطنية سلطة تجميد أو سحب علامة "حاضنة أعمال" بقرار مبرر متى أخلى المعني بالالتزامات المذكورة في المادة 25 السالف الذكر، ونلاحظ من خلال هذه المادة وأن المرسوم نص على تجميد أو سحب علامة حاضنة الأعمال ولم يتطرق إلى العلامتين المؤسسات الناشئة والمشروع المبتكر.

تقوم اللجنة الوطنية بنشر قرار منح العلامة بأنواعها في البوابة الالكترونية للمؤسسات الناشئة وهذا طبقا للمواد 20، 15، 28 من المرسوم التنفيذي 254/20.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: سير اللجنة الوطنية:

حسب المادة 06 من المرسوم، تجتمع اللجنة مرتين على الأقل في الشهر في دورات عادية كأصل عام كما يمكن لها أن تجتمع في دورات غير عادية بناء على استدعاء من رئيسها.

في المادة 07، تقوم اللجنة بالمصادقة على نظامها الداخلي في أول اجتماع لها دون أن يتم تحديد الجهة التي تعد النظام الداخلي لهذه اللجنة، مما يرجع مسألة إعداد نظامها الداخلي إلى الوزير المنتدب المكلف بالمؤسسات الناشئة في ظل تمكن مصالحه من إعداد جداول الأعمال وتحديد تواريخ الاجتماعات كما تشير المادة 08 من نفس المرسوم تجتمع اللجنة وتتداول خلال اجتماعها في منح علامات بمؤسسة ناشئة أو مشروع مبتكر أو

<sup>1</sup> دريس كمال فتحي، دور اللجنة الوطنية في منح علامة مؤسسة ناشئة وحاضنة اعمال مقال، المرجع السابق ص 65.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

حاصنة أعمال بحسب طلبات المقدمة إليها من قبل الأشخاص صالي هذه العلامات أولوية الطعون المودعة على مستواها بخصوص حصن منح تلك العلامات.

ولا تصح اجتماعات للجنة إلا بحضور نصف أعضائها، على الأقل، في حالة الاستدعاء الأول، وفي حالة عدم اكتمال. ليصاب، يتم توجيه استدعاء كان للأعضاء خلاله ثمانية أيام، تاري تاريخ الاجتماع الأول. صح اجتماعات، وها في هذه الحالة مهما كان عدد الحضور. وتتخذ قراراتها في. جلست بخصوص الأعمال. المنوطة بها. بالأغلبية البسيطة +1%50 وفي حالة تساوي الأصوات، يرجح صوت الرئيس ويكون كل مدلولات اللجنة في محاضر ثم تفرغ في سجل ممسوك مرقم ومؤشر عليه من قبل رئيس اللجنة، وتتولى أمانة اللجنة هذه المهام تحت إشراف الوزير المنتدب المكلف بالمؤسسات الناشئة، كون مصالحهم أن تتكفل بأمانة اللجنة<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: شروط وإجراءات منح علامة مؤسسة ناشئة:

تتمثل شروط وإجراءات منح علامة مؤسسة ناشئة فيما يلي:

تكلما عن الشروط في (الفرع الأول) ثم الإجراءات في (الفرع الثاني)

### الفرع الأول: شروط منح علامة مؤسسة ناشئة: 2

تضمنت أحكام المرسوم التنفيذي رقم 254/20 في مادته 11، التي جاء فيها طريقة منح علامة مؤسسة ناشئة، وهي كالتالي:

- أن تكون المؤسسة خاضعة للقانون الجزائري وهو معيار إقليمي فصلت فيه أحكام القانون التجاري وألزم على كل مؤسسة تنشط داخل التراب الوطني بالخضوع للقانون الجزائري.

<sup>1</sup> عتو الموسوس، المرجع السابق، ص 22.

<sup>2</sup> نوال مازيغي، المرجع السابق، ص 76.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

- أن لا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات دون أن يبين لنا نص المادة احتساب هذه المدة وحسب أحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 20/254 فإن مدة 8 سنوات تحتسب بداية من حصولها أول مرة على علامة مؤسسة ناشئة لأنها نصت على منحها هذه العلامة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة أي أن علامة مؤسسة ناشئة لمدة أربع سنوات متتالية فقط وهي مدة 8 سنوات كعمر علامة مؤسسة ناشئة في كل الأحوال.
- يجب أن يعتمد كنموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة.
- يجب ألا تتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تفرضه اللجنة الوطنية.
- أن يكون رأس مال شركة مملوكة بنسبة 50% على الأقل من قبل أشخاص صالحين أو صناديق استثمار معتمدة من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة.
- أن تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية، وهذا لتسريع خروجها من فترة الاحتضان والمساهمة في البحث على المشاريع ذات الكفاءة في النمو والتطور.
- ألا يتجاوز عدد عمال المؤسسة 250 عامل.

### الفرع الثاني: إجراءات تقديم طلب الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة":<sup>1</sup>

- حسب المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 254/20 يتعلق على المؤسسة الراغبة في طلب الحصول على علامة مؤسسة ناشئة تقديم الطلب عبر البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة مرفقا بالوثائق التالية:
- تقديم نسخة من السجل التجاري وبطاقة التعريف الجبائي والإحصائي.
  - تقديم النسخة من القانون الأساسي للشركة.
  - تقديم شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية CNAS مرفقة بقائمة إسمية للإجراء.

<sup>1</sup> حمليل نواره، الإطار المؤسسي المرافق للمؤسسات الناشئة في القانون الجزائري مداخلة من أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات المنظم يو 2021/02/15 بكلية الحقوق جامعة الوادي، ص 100.

- تقديم نسخة من الكشوف المالية للسنة الجارية.

- مخطط أعمال المؤسسة مفصلاً.

- تقديم المؤهلات العلمية والتقنية الحرة لمستخدمي المؤسسة.

- تقديم كل وثيقة ملكية فكرية أو أي جائزة أو مكافأة متحصل عليها.

ملاحظة هذا الإجراء بوصلة منح الحصول على علامة مؤسسة ناشئة، وتأتي المادة

14 بعد منح علامة مؤسسة ناشئة.

أما المادة 14 فيها بمنح علامة مؤسسة ناشئة للمؤسسة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد

مرة واحدة حسب الأشكال نفسها.

وفي حالة رفض طلب ما، فإنه على اللجنة الوطنية تبرير قرار الرفض، واطار

صاحب الطلب بذلك إلكترونياً.

ويمكن للجنة الوطنية إعادة النظر في هذا القرار بناء على طلب مبرر من صاحب

الطلب، ويتم اخطاره بالرد النهائي إلكترونياً في أجل لا يتجاوز 30 يوم ابتداء من تاريخ إيداع بطلبه.

وعليه، إن المرسوم التنفيذي رقم 254/20 حددت بدقة شروط منح ال علامة مؤسسة

ناشئة، الشيء الجميل الذي جاءه المرسوم من باب الإحسان واختصار المسافة، أنا جميع

المعاملات في الطلب منحها علامة مؤسسة ناشئة تتم عن طريق البوابة الإلكترونية

الوطنية، يمكن أصحاب المشاريع سواء كانوا في الشمال أو في الجنوب، سيكون لديهم نفس

الحظ ويدخل على البوابة ويقوم برفع الأوراق ويكون الرد في أجل 30 يوماً، وهذه خطوة

إيجابية نتمناها، ولكن بالرغم من وجود وزارة للمؤسسة الناشئة ورقمنة الأرضية والقوانين ما

زلنا متأخرين بالنسبة لدول الجوار<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> حمليل نواره، المرجع السابق، ص100.

الرد على طلب منح علامة مؤسسة ناشئة:

طبقا للمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 254/20 يكون رد اللجنة الوطنية على طلب الحصول على علامة مؤسسة ناشئة قانونيا في أجل أقصاه 30 يوما تحسب المدة من تاريخ ايداع الطلب، ويتوقف هذا الأجل عند كل تأخير في تقديم جزء من الوثائق المطلوبة، ويتم حساب أجل جديد، 15 يوما يسري من تاريخ اخطار المعني بالأمر بتقديم ما ينقص من وثائق وهذا تحت طائلة رفض الطلب.

قد يتسبب تأخر تقديم الوثائق أو فوات الآجال في رفض الطلب، هذا لا يمنع من حق المؤسسة المعنية من اعادة تقديم الطلب من جديد بنفس الوتيرة، ولكن اذا كان الرفض للجنة للطلب تم بعد ايداع كل الوثائق المطلوبة، استنادا للفقرة الثانية من نص المادة 14 من المرسوم التنفيذي نفسه، يقع على عاتق اللجنة الوطنية عند رفضها للطلب تقديمها سبب الرفض للطلب واخطار صاحب الطلب بذلك الكترونيا.

وفي ذات السياق مكن المشرع الجزائري صاحب الطلب المرفوض من حق التظلم أو اعادة النظر في قرار رفض اللجنة عن طريق البوابة الالكترونية مع تقديمه لأدلة اثبات حقه في الاستفادة من علامة مؤسسة ناشئة، ويمكن للجنة الوطنية أن تعيد النظر في هذا القرار، واخطار صاحب الطلب المبرر بالقرار النهائي الكترونيا في أجل لا يتجاوز 30 يوما تحسب المدة من تاريخ ايداع الطعن<sup>1</sup>.

**المبحث الثاني: الهيئات المرافقة للمؤسسات الناشئة:**

من خلال البحث الذي يظم أن المؤسسات الناشئة تتميز بخصوصية كبيرة جعلتها حيز زاوية في عملية التنمية المستدامة للدول، كما حظي موضوع المؤسسات الناشئة باهتمام كبير في السنوات الأخيرة من طرف الحكومة الجزائرية، وتوجهت إلى تبني هذا النوع من المؤسسات نظرا لنجاحاتها وللد من هجرة الكفاءات واحتضانهم والاستفادة من ابتكاراتهم، إبداعهم وقدراتهم وذلك من خلال وضع عدة آليات لدعمها وتطويرها.

<sup>1</sup>فايزة بروش، المرجع السابق، ص 81.

## المطلب الأول: مفهوم المرافقة

### مفهوم المرافقة :

نجد المصطلحات التالية ( مرافقة و دعم و تمويل ) المؤسسات الناشئة لنبحث عن هذا المفهوم الذي تعنيه هذه الكلمة بالتطرق الى تعريفه في ( الفرع الأول ) ونبين أهميته بالنسبة للمؤسسات الناشئة في (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: تعريفها

هي أسلوب لتفعيل الأجهزة والهيكل من أجل استقبال منشئي المؤسسات وتقديم أوجه النصح والاقتراحات، ومن ثم توجيههم نحو طريقة انشاء وتنظيم مشاريعهم، وما رافق ذلك من تقديم خدمات تتناسب وشخصية وقدرات كل فرد كهيكل المشروع قبل تقديمه لمجلس الموقفة وكفالاته، وصولاً إلى تكوينهم ومتابعتهم محاسبياً من الناحية المالية والادارية على حد سواء. هذا ما يمكن المؤسسة من تجاوز العقبات وتخفيف حدتها متى اعترضتهم المشاكل.<sup>1</sup> وتأخذ المرافقة أشكالاً متعددة بالنظر إلى مصدرها وطبيعتها ومستوى تدخلها ومدتها والقطاع الذي تهتم به، وفي مجال المرافقة نجد أهم فاعل وهو حاضنات الأعمال.

### الفرع الثاني: أهمية المرافقة للمؤسسات الناشئة

ان التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة يستلزم ضرورة ايجاد وتطوير أنظمة مرافقة فعالة تهدف إلى دعم وتقوية هذه المؤسسات حتى تتمكن من مواجهة حدة المنافسة المفروضة عليها، من هنا تظهر أهمية المرافقة من خلال الوقوف على المكونات الأساسية لوضع نظام بيئي، حيث التكريس لنظام الحاضنات كعملية تسبق النشأة الفعلية للمؤسسة، كونه نظام يغطي الفترة الممتدة من تحديد الفكرة إلى غاية تجسيد المشروع على أرض الواقع مروراً بتصميم مشروع نشأة المؤسسة.

<sup>1</sup> فايزة بروش، المرجع نفسه، ص 77.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

وبصدور المرسوم التنفيذي 254/20 تعززت مسألة المرافقة للمؤسسات الناشئة بهدف تدعيمها ومن ثم تطويرها، بتظمنه أحكام جديدة لترقية نظام الحاضنات.<sup>1</sup> بالإضافة إلى الهياكل والهيآت عملت الدولة الجزائرية على توفير مجموعة من الامتيازات والتحفيزات الجبائية، واستحداث مصادر للتمويل تختلف عن المصادر التقليدية التي كانت توفرها.

أ- الامتيازات الإجراءات التحفيزية الجبائية: عقت الحكومة عديد الامتيازات الجبائية لكل من المؤسسات الناشئة، وحاضنات الأعمال بتوفير ظروف أفضل لزيادة سرعة تنفيذ المشاريع المبتكرة من خلال التعاون في بيئة جديدة تختلف عن بيئة الشركات التقليدية في إطار قانون المالية 221 من خلال المادتين 87، 86 يتم من خلالها الإعفاء الرسمي من الرسم على النشاط المهني ومن الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي حسب الحالة لفائدة المؤسسات التي تحمل علامة مؤسسة ناشئة لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على العلامة مع سنة واحدة إضافية في حالة التجديد والإعفاء من الرسم على القيمة المضافة وتطبيق معدل 5% من الحقوق الجمركية لفائدة المؤسسات التي تحمل علامة "مواسم ناشئة" فيما يخص التجهيزات التي تدخل مباشرة في إنجاز مشاريعها الاستثمارية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> المرجع نفسه، ص 83.

<sup>2</sup>فايزة بروش، المرجع نفسه، ص 84.

## المطلب الثاني: حاضنات الأعمال كوسيلة مرافقة:

لا يوجد تعريف محدد يشمل كافة أنواع الحاضنات الا أن هناك عدة تعاريف جاءت لتوضح مفهومها منها:

### - الفرع الأول: تعريف حاضنة الأعمال<sup>1</sup>:

**التعريف الأول:** بأنها قائمة بذاتها لها كيان قانوني، تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون إلى اقامة مؤسسات صغيرة، يهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق ويمكن لهذه المؤسسة أن تكون تابعة للدولة أن تكون خاصة أو ان تكون مختلطة.

**التعريف الثاني:** أما المفوضية الأوروبية فتعرفها على أنها " مكان تركز فيه مؤسسات أنشئت حديثاً، في فضاء محدود، بهدف زيادة حظوظها في النمو وزيادة نسب نجاحها بمساعدة قياسية تحتوي على تجهيزات وتمدهم بمساعدات في التسيير وخدمات المساندة، وتهدف أساساً إلى التنمية المحلية وخلق مناصب الشغل وبصفة هامشية نقل التكنولوجيا.

**التعريف القانوني:** في حين أن بداية الاهتمام الفعلي لهذا النوع من المؤسسات على المستوى الوطني، كان من خلال المادة 13 من القانون 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة هذه المراكز عرفت فيما بعد بحاضنات الأعمال.

والتعريف الخاص بالحاضنات في القانون الجزائري حسب المرسوم التنفيذي 78/03 المتضمن القانون الاساسي لمشاتل المؤسسات حيث ورد في نص المادة 02 أن "مشاتل المؤسسات هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وتدعى في صلب النص "المشاتل".

<sup>1</sup> مجيد حيموم، حاضنات الأعمال كآلية دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر مداخلة من أشغال الملتقى الوطني: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، ص 76.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

ولقد ورد مصطلح الحاضنات في التشريع الجزائري وفق ثلاث صور ومنها تتراءى عدة مفاهيم حسب الغرض منها حيث نجد مصطلح محضنة أو حاضنة أو حاضنة أعمال، ونأتي لنميز بين هذه المصطلحات ثم نذكر بعض نماذج حاضنات الأعمال في الجزائر.

- **أولاً: المحضنة:** ورد هذا المصطلح في المرسوم التنفيذي 78/03 المؤرخ في 25/02/2003 المتضمن القانون الاساسي لمشاتل المؤسسات الملغى حيث أن هذه الأخيرة تأخذ أحد الأشكال التالية: محضنة أو ورشة الربط أو نزل المؤسسة وقد عرفت المحضنة بأنها " هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات " وهي عبارة عن مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، لكن بعد الغاء المرسوم التنفيذي رقم 78/03 بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 170/18 الذي يحدد مهام وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار وتنظيمها وسيرها لم تعد لها شخصية معنوية قانونية بل أصبحت عن هياكل محلية تابعة للوكالة لا تتمتع بالشخصية المعنوية ولا بالاستقلال المالي.

حاضنات الأعمال في مفهوم المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال

- **حاضنات الأعمال في صدور المرسوم التنفيذي 254/20:** قبل صدور المرسوم التنفيذي 254/20 لم يكن هناك تعريف صحيح وصريح للحاضنات في الجزائر، حيث تم اعتماد الحاضنات تحت مسمى المشاتل رغم أن المصطلحان لا يخدمان نفس المفهوم.

حيث عرفت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25/03/2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، تطبيقاً للمادة 12 من القانون رقم 148/01 الملغى المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001 إذا اعتمدت كآلية للتكفل ولمساعدة المؤسسات الحديثة النشأة الصغيرة والمتوسطة ودعمها ومساعدة حاملي الأفكار على تجسيد مشاريعهم ولم يستعمل لفظ "حاضنة أعمال" من عام 2020 إلا بصور المرسوم التنفيذي رقم 254/20 حيث تم استحداث لجنة لمنح علامة "حاضنة أعمال" وجاء في المادة 12 من المرسوم أنه لا يكون مؤهلاً للحصول على علامة حاضنة أعمال كل

هيكل تابع للقطاع العام أو الخاص، يقترح دعماً للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الاستشارة والتمويل، علماً أنه تم إطلاق استراتيجية وطنية لدعم وتطوير الحظائر التكنولوجية في إطار برنامج الجزائر الإلكترونية، حيث تم إنشاء عدد من الحاضنات عبر الوطن منها الحظيرة التكنولوجية سيدي عبدالله بالعاصمة 2010 والحاضنة التكنولوجية بوهان 2012 وحاضنة جامعة باتنة 2013 حيث شرعت حاضنة سيدي عبدالله الديناميكية المشاريع المتخذة من طرف الوكالة الوطنية لترقية وتطوير الحظائر التكنولوجية<sup>1</sup>.

## الفرع الثاني: نماذج حاضنات الأعمال في الجزائر<sup>2</sup>

توفر الجزائر بعض نماذج التي تعتبر حاضنات الأعمال وهي:

(1) **حاضنة الأعمال بسيدي عبد الله الجزائر العاصمة:** تتمتع حاضنة الأعمال سيدي عبد الله بالجزائر العاصمة بموقع مناسب يقرب الحظيرة التكنولوجية وقد صممت لتكون حاضنة لدعم الإبداع والابتكار في مجال التكنولوجيا الاعلام والاتصال والرقمي بهذه المؤسسات الناشئة.

أنشأت هذه الحاضنة بتاريخ 2009/01/06 وهي تستقبل حاملي المشاريع لخلق المؤسسات المبدعة وقد انطلقت سنة 2010 حيث رافقت أكثر من 350 حامل لمشاريع بمجال المقاولاتية ونجحت في إطلاق 50 مؤسسة صغيرة وهذا حسب إحصاء لسنة 2018.

(2) **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI:** أنشأت بموجب قانون الاستثمار، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي لها دور كحاضنة أعمال من خلال مركز الدعم لإنشاء المؤسسات وتطويرها عن طريق تقديم خدمة

<sup>1</sup> ليلي بعوني، آليات دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 4 بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق يوم 10 مارس 2022.

<sup>2</sup> سلخ محمد لمين، عثمان حويذق، مفهوم المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، مداخلة ضمن الملتقى الثاني عشر،

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

الإعلام والتكوين والمرافقة، حيث يقدم خدمة المرافقة من الفكرة إلى غاية مرحلة إنجاز المشروع ويطور بهذه الصفة خدمة جوارية لفائدة حاملي المشاريع في إعداد مخطط الأعمال وتركيب المشروع.

**3) الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات ANADE:** كان يطلق عليها في السابق اسم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ وهي مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، حيث غير اسمها ومهامها بموجب المرسوم التنفيذي 329/20 أنشأت هذه الوكالة لمساعدة فئة الشباب لإنشاء مؤسسات من أجل المساهمة في تخفيض مستوى البطالة وخلق فرص العمل لكن بالرجوع إلى النصوص المحددة لمهام هذه الوكالة يتضح أن دورها الأساسي أصبح يتمثل في تقديم الدعم لإنشاء مؤسسات مصغرة وأنها لم يعد لها دور في مساعدة المؤسسات الناشئة باعتبارها حاضنة أعمال، إلا إذا توفرت شروط إنشاء مؤسسة المصغرة في مشروع المؤسسة الناشئة فإذا توفرت هذه الشروط يمكن أن تعتبر الوكالة حاضنة أعمال.<sup>1</sup>

**4) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:** أنشأت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14/04 وهي من الآليات التي وضعتها الحكومة لمحاربة البطالة من خلال منح قروض مصغرة في إطار صيغ معينة أو قد تساهم مع البنك في تمويل بعض المشاريع الأخرى التي تتطلب جانب تمويلي أكبر، حيث يمكن اعتبارها حاضنة للمؤسسات الناشئة عن طريق التمويل على الأول.

**5) سيلابس Sylabs:** تأسست سيلابس عام 2005 وهي حاضنة أعمال ومسرعة مشاريع مقرها الجزائر العاصمة بالقرب من البريد المركزي، تعمل هذه المؤسسة على تقريب ودمج الشركات الناشئة في النظام البيئي الريادي الجزائري، ويتم ذلك من خلال دعم رواد الأعمال بالاستشارة وتوفير الأدوات الريادية الضرورية للنجاح في السوق الجزائري وكذلك مساعدتهم

<sup>1</sup> سلخ محمد لمين، عثمان حويذق، المرجع نفسه، ص 179.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

في توسيع شبكة علاقاتهم، كما تهدف إلى تطوير النظام البيئي لريادة الأعمال من خلال التواصل مع صناع القرار في القطاعين العام والخاص.

بالإضافة إلى العديد من حاضنات الأعمال الأخرى حيث صرح الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أن الدولة انتهت من تأسيس حاضنة أعمال متخصصة في احتضان وتسريع نمو الشركات الناشئة في البلاد 14 منها في العاصمة وأن الحكومة تعزم تأسيس حاضنة كبيرة في كل ولاية من ولايات الوطن من بينها: **إنكوبامي INCUBME**: هي حاضنة أخرى مقرها في الجزائر العاصمة ويسيرها أصحابها من الجزائر في الخارج وتساعد هذه الشركة المشاريع والشركات الناشئة المبتكرة من خلال تقديم الدعم والمشورة ومتابعة سير أعمالها فنيا، ماديا، إداريا ولوجيستيا<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: استحداث الصندوق الوطني كآلية لتمويل المؤسسات الناشئة<sup>2</sup>

أوضح الرئيس عبد المجيد تبون في كلمة ألقاها خلال افتتاح الندوة الوطنية للمؤسسات الناشئة "

الجيري ديتسرابت 2020" أن هذه الآلية التمويلية الجديدة ستمكن الشباب أصحاب المشاريع من تفادي البنوك وما ينجر عنها من ثقل بيروقراطي من خلال هذه الوسيلة التي تتمتع بالمرونة التي تطبقها المؤسسة الناشئة وباعتبار المؤسسة الناشئة كقطاع واعد يجب ترفيقته ودعمه، وهذا ما أشارت إليه المادة 68 من قانون المالية التكميلي 2020 التي استحدثت حساب تخصيص خاص بعنوان "صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة Start up" لا يوجد القانون الذي يمثل هذا الصندوق، ولكن حسب تصريح الرئيس يوجد تسهيلات كثيرة وهي كالآتي:

<sup>1</sup> سلخ محمد لمين، عثمان حويذق، المرجع نفسه، ص 179.

<sup>2</sup> الهام بن حفيظة، سليمة عطية، المرجع السابق ص 211.

### الفرع الأول: صيغ الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة

- بخصوص سقف الاستثمار في تمويل الصندوق الوطني تم تحديد ثلاث مستويات للتمويل وهي بحوالي 2 مليون و 5 مليون وحتى 20 مليون دينار.
- هذا الصندوق يعتمد على آلية تمويل قائمة على الاستثمار في رؤوس الأموال وليست على ميكانيزمات التمويل التقليدية المختلفة القائمة على القروض.
- كما يعتمد الصندوق على طبعة لمشروع وقطاع النشاط والحاجة في حد ذاتها للتمويل كما يقوم الصندوق بتقدير الالتزام وتقييم المخاطر.
- وهو شريك للمؤسسة حيث يشارك معه في الأرباح وكذلك الخسائر ويقوم باستثمار المشروع وبأخذ نسبة 10%.
- سيرافق المؤسسة الممولة حتى الانطلاق وبلوغها النمو المستهدف.

### الفرع الثاني: شروط الصندوق الوطني

وتتمثل هذه الشروط فيما يأتي:<sup>1</sup>

- أن يكون لدى صاحب المشروع علامة "مؤسسة ناشئة" تمنحها لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة، و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" من خلال تحديد مهامها وتشكيلها وسير أعمالها التي يترأسها الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة كما يجب أن يكون لديه مشروع مبتكر.
- و ينظم الصندوق من جهته دورات لدراسة طلبات التمويل وفق لقدراته على المعالجة، صندوق تمويل المؤسسات الناشئة آلية خصوصية جديدة قائمة على الاستثمار في رأس مال الشركة الناشئة وليس على الميكانيزمات القديمة، كما أنه يدرس الفكرة من الناحية المادية هل هي مريحة أم لا، والتي الجمال الذي أتى به هذا الصندوق أنه يتحمل المخاطر وهذا

<sup>1</sup> الهام بن خليفة، سليمة عطية، المرجع السابق ص 212.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

الصندوق يتمشى مع الصرف الإسلامية الغنم بالغرم ومفتوح على الاستثمار الخاص وعلى الخارج وحتى الأجنبي، وهذه خطوة تتمتها لم تكن موجودة في الأصل.

بالنسبة للقطاعات التي يمولها هذا الصندوق وهي كل القطاعات التي لها إضافة للاقتصاد الوطني حيث نرى أنه هناك بعض القطاعات الفارغة التي تحتاج إنشاء مؤسسات ناشئة وتمويل من الصندوق الوطني كقطاع الصناعات التقليدية، النقل، الخدمات السياحية، هذه الفضاءات تكون أرض خصبة المؤسسات الناشئة. ولإشارة توجد هياكل دعم ترقية بيئة المؤسسة والمتمثلة في حاضنة الأعمال ومسرعات الأعمال نظرا للخلط في استعمال مفهوم حاضنات الأعمال في القانون الجزائري، لم تتمكن كم فرض وجودها وتأدية مهامها على أكمل وجه، خاصة في ظل سيطرة فكرة الخدمة العمومية على نشاطها، وتعدد الأجهزة التي تمتلك الوصاية عليها وزارة الصناعة، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يجعل السلطات العمومية تعيد تنظيم الحاضنات عن طريق رؤية جديدة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 254/20<sup>1</sup>.

جاء في نص المادة 08 من القانون 20/07 التي تعدل وتتم أحكام المادة 131 من القانون 19/14 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 وتحرر كما هي: المادة 131 ينشأ حساب بتخصيص رقمه 302-150 وعنوانه "صندوق دعم وتطور المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة Start up" وفي هذا الحساب:

**في باب الإجراءات:** - إعانة الدولة - الناتج من الرسوم الجبائية وشبه الجبائية - تجميع الموارد والمساهمات الأخرى.

**في باب النفقات:** - تمويل الجدوى - تمويل تطوير خطة العمل - تمويل المساعدات التقنية - تمويل التكاليف المتعلقة بإنشاء نموذج الأولي - تمويل التكوين - احتضان المؤسسات الناشئة start up.

<sup>1</sup> الهام بن خليفة، سليمة عطية، المرجع نفسه، ص 213.

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

يكون الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة الأمر الرئيسي بصرف هذا الحساب تحدد شروط وكيفية سير هذا الحساب عن طريق التنظيم.

وقد يتضمن المرسوم التنفيذي 356-20 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020 إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها في القسم الرابع، الأحكام المالية 18: حيث نصت المادة 22 على تزود المؤسسات بأموال خاصة وأصولها، وحسب ما ورد في المرسوم التنفيذي 336-20 المؤسسات تستفيد من تخصيص أولي يتحدد مبلغه من طرف الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة بموجب قرار مشترك بين الإثنين، إضافة إلى ذلك تحديد الميزانية التي تحتاجها المؤسسة الناشئة من أجل الاستمرار من على أنه "تستفيد المؤسسة من تخصيص أولي يحدد مبلغه بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة" أي أن لهذه المؤسسة دور كبير تمويل ودعم المؤسسات الناشئة وذلك ما أوضحتها المواد 22 إلى 25 من المرسوم التنفيذي 336/20 والذي أنشأ مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها<sup>1</sup>.

من المعايير التي أنشأتها الدولة من الناحية الموسانية لغرض دعم المؤسسات الناشئة، هو صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية "للمؤسسات الناشئة"، بموجب المادة 131 من قانون المالية لسنة 2020 وهذا ضمن حساب تخصيص الخزينة رقم 150-302 وقد تم إنشاء هذا الصندوق لغرض مساعدة المؤسسات على الحصول على القروض التي تحتاجها لدى البنوك والمؤسسات المالية.

ومن الناحية العملية فقد تم الدخول الفعلي لعمل الصندوق في 14 أكتوبر 2020 بإشراف رسمي لرئيس الجمهورية بمناسبة دخل إنشاء الصندوق يوم 12 أكتوبر 2020 وأيضا بدأ بالفعل الصندوق في تمويل المؤسسات بموجب تصريح المدير العام للصندوق

<sup>1</sup> الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال في التشريع الجزائري مقال كتاب حاضنات الأعمال، ص 16

## الفصل الثاني ..... الإطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة

---

وهذا بالنسبة للمؤسسات الناشئة التي تحمل التصنيف بموجب علامة "مؤسسة ناشئة" والمقدرة ب10 مؤسسات.

### خلاصة الفصل الثاني:

بالنظر للدور الذي أصبحت تلعبه المؤسسات الناشئة، كمحرك أساسي لاقتصاد الدول الأجنبية وكذا الاقتصاد الجزائري، فقد استحدث المشروع الجزائري وزارة المؤسسات الناشئة والتي أصبحت تشرف على هذه المؤسسات التي قدمت آليات وطرق جديدة لعرض السلع والخدمات، كما أوجد لها المشروع تسهيلات قانونية بداية من استحداث القانون التجاري بموجب القانون 20/15 ومالية عن طريق صندوق خاص بدعم هذه المؤسسات إلا أن استفادة هذه المؤسسة وتبعيتها لوزارة المؤسسات الناشئة والدعم المالي والتسهيلات القانونية مرهون بشرط أساسي وهو الحصول على علامة مؤسسة ناشئة إذا استحدث المشروع بموجب المرسوم التنفيذي رقم 254/20 لجنة وطنية تشرف عليها وزارة المؤسسات الناشئة من أجل دراسة طلبات منح علامة مؤسسة ناشئة، ودعمها عن طريق هياكل تمويلية.

الخاتمة

## الخاتمة:

يعتبر قطاع المؤسسات الناشئة من أهم القطاعات لتحقيق التنمية الشاملة حيث أصبحت محل دراسات كثيرة في الآونة الأخيرة وخاصة في الجزائر، فقد قامت السلطات العمومية ببذل مجهودات معتبرة للنهوض بهذا القطاع الحساس بداية من تحديد المفاهيم العامة للمؤسسات الناشئة في ظل القانون الجزائري بتحديد خصائصها وتميزها عن غيرها من المؤسسات الاقتصادية ونقاط التشابه والاختلاف بينهما وما مدى أهميتها للنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الجزائري و ثم دعم ومرافقة المؤسسة الناشئة باستحداث آليات وهياكل قانونية كاللجنة الوطنية المخصصة منح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" وهذا ما جاء به أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-254، وتبيان مهامها التي تقوم بها، وأيضا دور حاضنات الأعمال التي تحتوي المؤسسات الناشئة وترافقها على مستوى كل مراحلها والخدمات التي تقدمها لها نتائج، من خلال دراستنا لدور اللجنة الوطنية لمنح العلامة تبين المهام الأساسية التي خولها لها المشرع الجزائري وتتمثل في:

- دراسة طلبات منح علامة مؤسسة ناشئة، وذلك بتوافر شروط خاصة حددها القانون والتي تستوجب كشرط أساسي تقديم الطلب والموافقة عليه.
- تدعيم الملف بفكرة ابتكارية سواء خاصة بمنتج أو طريقة عرضه، وهذا الشرط هو الذي يميز المؤسسة الناشئة عن المؤسسة المصغرة والمتوسطة.
- وجوب تأسيس شركة تجارية والقيود في السجل التجاري كشرط مبدئي إضافي من أجل تقديم الطلب الذي يحسب للوزارة الاستعانة بالتكنولوجيا الحديثة في تقديمه، اذ يقدم عن طريق الموقع الالكتروني لوزارة المؤسسات الناشئة، على أنه يلاحظ وجود بعض الملاحظات على المرسوم التنفيذي والتي أثرتنا أن نعقب عليها بمجموعة التوصيات من أجل اثناء الموضوع.

- أدت كثرة الدراسات والبحوث المتعلقة بالمؤسسات الناشئة كموضوع معاصر إلى صعوبة في إعطاء مفهوم شامل لهذه الأخيرة حيث تعددت وتباينت المفاهيم بشأنها.
- المشرع الجزائري لم يقدم تعريفا للمؤسسات الناشئة انما اعتمد على ذكر معايير تتعلق بها فقط ودون أن يحصر نشاط هذه المؤسسات في المجال التكنولوجي والابتكاري.
- غياب ثقافة المؤسسات الناشئة لدى الشباب الجزائري. خاصة مع نقص الاعلام والاشهار بخصوصها مادام هذا النوع لا يزال في طور الانشاء والتعريف.
- وبذلك يمكننا ان نخرج ببعض التوصيات التي نعقب عليها نتيجة بعض الملاحظات وتتمثل في ما يلي:
- أولا: ادراج كل من ممثل وزارة التجارة ووزارة السياحة ووزارة الصحة ضمن أعضاء لجنة منح العلامة بالنظر لتعلق موضوع نشاط هذه المؤسسات باختصاص هذه الوزارات وكذا إمكانية تقديم خبرة وإضافة لأعضاء اللجنة.
- ثانيا: استحداث هيئة مخصصة في النظر في الطعون المقدمة من مقدمي طلب علامة مؤسسة ناشئة أو اشتراط حضور أغلبية الأعضاء المصوتين وليس أغلبية الحاضرين.
- في الأخير يمكن القول أن الاطار المفاهيمي للمؤسسات الناشئة وكذا القانوني لمختلف الأحكام التي تضمنت انشاء وتطوير بيئة هذه المؤسسات وتشجيعها على الابتكار، وان التطرق إلى مفهوم الشركات الناشئة من المفاهيم المستحدثة في النظام القانوني الجزائري.

# قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

أ- النصوص التشريعية:

- قانون رقم 14-19، مؤرخ في 11 ديسمبر 2019، يتعلق بالقانون المالية لسنة 2020، ج.ر.ج.ج، عدد 81، الصادر بتاريخ 30 ديسمبر 2019.
- مرسوم تنفيذي رقم 20-254 مؤرخ في 27 محرم 1442 الموافق 15 سبتمبر 2020، يتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها.
- قانون رقم 01-18، مؤرخ في 24 جوان 2001، يتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر.ج.ج، عدد 77، الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 الملغى.
- قانون رقم 02-17، مؤرخ في 10 جانفي 2017، يتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر.ج.ج، عدد 02، الصادر بتاريخ 11 جانفي 2017.

ب- النصوص التنظيمية:

- المرسوم التنفيذي رقم 78/03، مؤرخ في 25 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشائل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر.ج.ج، عدد 13، الصادر في 26 فيفري 2003.
- المرسوم التنفيذي رقم 20/254، مؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن انشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها .ج.ر.ج.ج، عدد 55، صادر في 21 سبتمبر 2020.
- المرسوم الرئاسي رقم 01/20، مؤرخ في 20 جانفي 2020، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة، ج.ر.ج.ج، عدد 01، الصادر بتاريخ 05 جانفي 2020.

ثانيا: المراجع

الكتب:

- فاروق خلف وآخرون، الملتقى الوطني الثاني عشر، المؤسسات الناشئة والحاضنات  
مجموعة أبحاث، الجزء الأول، مطبعة منصور، الوادي، الجزائر 2021.
- محمد هاني، وآخرون المؤسسات الناشئة ودورها في الإنعاش الاقتصادي في الجزائر،  
مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي، البويرة، الجزائر.

-المذكرات:

- بوباري فتحي، بن عيوشة محمد الأمين، مساهمة المؤسسات الناشئة في تطوير  
القطاع الفلاحي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص علوم  
التسيير كلية العلوم الاقتصادية، والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت،  
2023/2022.

- بوشارية عبد الرزاق، ومجموعة من الطلبة، المؤسسات الناشئة كمحفز لإنشاء  
مؤسسات ابتكارية، دراسة حالة، مذكرة تخرج للحصول على شهادة ماستر أكاديمي  
تخصص: إدارة الأعمال كلية علوم التسيير، جامعة حمة لخضر الوادي، 2021-2022.

- حرمة محمد، خميرة عبد الله، إدارة المؤسسات الناشئة في الجزائر -أهداف  
وتحديات-مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص إدارة الأعمال، كلية علوم التسيير، جامعة  
أحمد دراية - أدرار، 2021-2022،

- قصاب نور أمال، بلوفة صارة، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة  
لنيل شهادة الماستر، تخصص: القانون العام الاقتصادي، كلية الحقوق والعلوم السياسية،  
جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2021/2022.

- هوار زهرة، كروم وئام، واقع وآفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة، مذكرة  
تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص: إدارة الأعمال، شعبة علوم التسيير،

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون -تيارت-، 2021-  
2022.

#### المقالات:

- حكيم زايدي، المؤسسات الناشئة في الجزائر نظرة تحليلية للأطر القانونية والآثار  
الاقتصادية، مجلة الدراسات الحقوقية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر. المجلد  
09 العدد 03 أبريل 2023

- سمية بن علي، المؤسسات الناشئة في الجزائر بين فرص النجاح وتهديدات بالفشل،  
دراسة حالة المؤسسة الناشئة نويسي بولاية عنابة، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث  
الاقتصادية، المجلد 06، العدد 02/2022.

- عتو الموسوس، "التنظيم القانوني للجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة"، مجلة  
البحوث والدراسات المعاصرة، جامعة غليزان، المجلد 01، العدد 01/2021.

- فاضل عائشة، "الإجراءات القانونية وتطوير المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال"،  
مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة صفاقس تونس، المجلد الثامن، العدد 02  
ديسمبر 2022.

- مخائشة آمنة، المؤسسات الناشئة في الجزائر الاطار المفاهيمي والقانوني، مجلة  
صوت القانون، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، المجلد الثامن العدد 01/2021.

- مفروم برودي، "المؤسسات الناشئة في الجزائر-الواقع والمأمول"-حوليات جامعة  
بشار في العلوم الاقتصادية، جامعة غرداية، الجزائر، المجلد 07/العدد 03 2020.

- نريمان بن عبد الرحمان، التوجه نحو اقتصاد المعرفة وانشاء المؤسسات الناشئة في  
الجزائر، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، مركز البحث في الاقتصاد المطبق من أجل  
التنمية، الجزائر، العدد 02 أبريل 2023.

الملتقيات العلمية الوطنية والدولية:

- افلولي أولد رابح صافية مكانة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- أمير عبد الحميد، المؤسسات ودورها في دفع عجلة التنمية، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022.
- بدرشوف، محمد نحرورة، الضوابط القانونية لمنح علامة حاضنة أعمال في ظل المرسوم التنفيذي 254/20، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- بوساحة نجاه، عبد العزيز نقطي، آليات تمويل المؤسسات الناشئة والحاضنات، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات. المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- حمليل نواره، الاطار المؤسسي المرافق للمؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- دريس كمال فتحي دور اللجنة الوطنية في منح علامة المؤسسة الناشئة وحاضنة الأعمال، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- دندن جمال الدين، تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مداخلة حول أشغال الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة. جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022.

## قائمة المصادر والمراجع .....

- سلخ محمد الأمين، عثمان حويذف مفهوم المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات. المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- سماتي حكيم، استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 254/20، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بنن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022.
- سميرة ناصري، مريم عثمان، المؤسسات الناشئة والحاضنات في الجزائر، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات. المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- سهيلة مزياتي، دور الجامعة في تشجيع المؤسسات الناشئة، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بنن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022.
- فاروق خلف، الاطار القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال في التشريع الجزائري، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15
- فايذة جروتي، سامية لموشية آليات ترقية المؤسسات الناشئة والابتكار على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 254/20، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15
- ليلي بعوني، آليات دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022.

## قائمة المصادر والمراجع .....

- محمودي بشير التحفيزات الضريبية الممنوحة لحاضنات الأعمال لممارسة نشاط تمويل المؤسسات الناشئة، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- مدافر فايزة، "المؤسسة الناشئة في قلب تحولات الدولة"، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، جامعة الجزائر1، بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق، يوم 10 مارس 2022.
- مرغتي حيزوم بدر الدين، حاقة العروسي، الاطار القانوني لدعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- مفيد عبد اللاوي، نبيل علال، دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات. المنظم بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، يوم 2021/02/15.
- نوال مازيغي، تأسيس المؤسسة الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي 254/20. مداخلة ضمن أشغال الملتقى الوطني حول: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة.
- الهام بن خليفة، سليمة عطية نحو رؤية جديدة لترقية بيئة المؤسسات الناشئة في الجزائر، مداخلة ضمن أشغال الملتقى الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات.

ملاحق

سوق أهراس في: / 2024

وزارة التطيم العالي والبحث العلمي  
جامعة .....  
محافظة الأضالع

تمودج تقييم المشروع المسجل في إطار قرار 1275

رمز المشروع: .....  مؤسسة ناشئة  
 براءة اختراع  
إسم المشروع: .....  
التقديم: .....

الطهبة أعضاء الفريق:

الإسم والتلقب	التقديم	الإسم والتلقب	التقديم

التستة المشرفون على المشروع:

.....  
.....  
.....  
.....

تقييم المشروع:

المعايير الرئيسية للتقييم	معايير تقييم المشروع	إيجابية	سلبية
فريق العمل	مؤهلات العلمية		
	المهارات المكتسبة		
	التنظيم الملائم وتحديد الأدوار		
الجانب الابتكاري	ابتكارات جذرية مقترج جديد		
	ابتكارات السوق وجود عملاء جدد		
	عمليات خدمات جديدة مبتكرة		
التقييم المضافة	القيمة المقدمة للسوق والعملاء		
	القيمة والجدوى الاقتصادية للمشروع		
	القيمة الاجتماعية والبيئية والتنموية		
قابلية التجسيد	التكلفة المالية المتوقعة للمشروع		
	ملائمة التكنولوجيا الحديثة		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
اللجنة الوطنية للتنسيقية لمتابعة الابتكار  
وحافظات الأعمال الجامعية

## دليل مشروع

للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة  
في إطار القرار الوزاري 1275

ديسمبر  
2022





دليل مشروع  
للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة في إطار القرار الوزاري 1275  
بطاقة معلومات حول فريق الإشراف وفريق العمل

## بطاقة معلومات

حول فريق الاشراف وفريق العمل

### 1- فريق الاشراف:

فريق الاشراف		
المشرف الرئيسي (01):	التخصص:	
.....	.....	
المشرف الرئيسي (01):	التخصص:	
.....	.....	
المشرف المساعد:	التخصص:	
.....	.....	

### 2- فريق العمل:

الكلية	التخصص	فريق المشروع	
.....	.....	الطالب:	
.....	.....	.....	
.....	.....	الطالب:	
.....	.....	.....	
.....	.....	الطالب:	
.....	.....	.....	



اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية  
National Coordinating Committee of Innovation Follow-up and University Business Incubator





دليل مشروع  
للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة في إطار القرار الوزاري 1275  
بطاقة معلومات حول فريق الإشراف وفريق العمل

## بطاقة معلومات

حول فريق الإشراف وفريق العمل

### 1- فريق الإشراف:

فريق الإشراف		
التخصص:	المشرف الرئيسي (01): .....	
التخصص:	المشرف الرئيسي (01): .....	
التخصص:	المشرف المساعد: .....	

### 2- فريق العمل:

الكلية	التخصص	فريق المشروع	
.....	.....	الطالب: .....	
.....	.....	الطالب: .....	
.....	.....	الطالب: .....	



اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية  
National Coordinating Committee of Innovation Follow-up and University Business Incubator





دليل مشروع للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة في إطار القرار الوزاري 1275  
فهرس المحتويات

# فهرس المحتويات



اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية  
National Coordinating Committee of Innovation Follow-up and University Business Incubator





## فهرس المحتويات

1	المحور الأول: تقديم المشروع.....
2	1. فكرة المشروع (الحل المقترح).....
2	2. القيم المقترحة.....
3	3. فريق العمل.....
4	4. اهداف المشروع.....
4	5. جدول زمني لتحقيق المشروع.....
5	المحور الثاني: الجوانب الابتكارية.....
6	1. طبيعة الابتكارات.....
6	2. مجالات الابتكارات.....
7	المحور الثالث: التحليل الاستراتيجي للسوق.....
8	1. عرض القطاع السوقي.....
8	2. قياس شدة المنافسة.....
9	3. الاستراتيجية التسويقية.....
10	المحور الرابع : خطة الإنتاج والتنظيم.....
11	1. عملية الإنتاج.....
12	2. التمويل.....
12	3. اليد العاملة.....
12	4. الشراكات الرئيسية.....
13	المحور الخامس : الخطة المالية.....
14	1. التكاليف والاعباء.....
14	2. رقم الأعمال.....
14	3. جدول حسابات النتائج المتوقع.....
14	4. خطة الخزينة.....
15	المحور السادس : النموذج الأولي التجريبي.....






## مقدمة

بغرض تمكين الطلبة حاملي المشاريع المبتكرة، ومن باب تسهيل عملهم في صياغة وكتابة مشاريعهم والانتقال من مجرد أفكار الى مشروع متكامل بتفاصيل ومعلومات توضح الافاق الاستراتيجية للمشروع ومدى جاذبيته وسلامة التسلسل المنطقي للأفكار تقترح اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الاعمال هذا الملف الذي يعتبر بمثابة دليل للطلاب لصياغة مشروعه الابتكاري. سيتم تقديم الشروحات اللازمة للدليل بالاعتماد على مثال بسيط جدا من باب تقريب الفهم اكثر للطلاب، هذا المثال يتعلق بمشروع انتاج عصير طبيعي انطلاقا من فواكه طبيعية لم تخضع للمبيدات او اسمدة كيميائية.

كل ما يتم ادراجه

داخل هذا الاطار هو عبارة عن مثال فقط  
يمكن الاستعانة به لزيادة الفهم





للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة في إطار القرار الوزاري 1275  
المحور الأول : تقديم المشروع

دليل مشروع



## المحور الأول تقديم المشروع



اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية  
National Coordinating Committee of Innovation Follow-up and University Business Incubator





للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة في إطار القرار الوزاري 1275  
المحور الثاني : الجوانب الابتكارية

دليل مشروع

## المحور الأول

تقديم المشروع

### 1. فكرة المشروع (الحل المقترح)

هنا اكتب مشروعك في بعض الاسطر متناولا فيها :

- ✓ مجال النشاط (خدمات، صناعي، تطبيقات حديثة، فلاحى، تجارى ...)
- ✓ كيف بدأت الفكرة وكيف تطورت ؟
- ✓ ما الذي سوف تقوم به؟
- ✓ كيف سيكون ذلك؟
- ✓ من الذي سينجز ذلك؟
- ✓ أين سيتم إنجازه ؟

مجال نشاطنا يتمثل في الصناعات الغذائية  
(عصير طبيعي)

بدأت فكرة المشروع من خلال دراسة توصلت الى ان كل شخص يشرب ما يقارب 23 لتر عصير في السنة، وان 2 من 3 اشخاص يفضلون العصير الطبيعي على باقي العصائر، وان 2 من 10 اشخاص يشربون العصير الطبيعي لدواعي صحية.

سنقوم بإنتاج عصير طبيعي.

يتم ذلك من خلال انجار وحدة إنتاجية تعتمد على احدث التكنولوجيا في المجال، وبالإعتماد على مواد أولية (فواكه طبيعية).

تم اختيار منطقة (.....) لقربها من مصادر الفواكه الجبلية والطبيعية والخالية من المواد الكيميائية.

### 2. الفهم المفترحة:

- يمكن ان تنشأ القيم المقترحة او المقدمة للزبائن من خلال العناصر التالية:
- ✓ الحدائق: تلبية احتياجات جديدة كلياً لم تكن هناك عروض مماثلة لها في السابق
  - ✓ الأداء: أن يكون أداء المنتج او الخدمة اعلى او مساوي لتوقعات العميل.
  - ✓ التكيف: المرونة في التعديل والتغيير لتكييف المنتجات والخدمات تبعاً للاحتياجات المحددة للعملاء.

2

اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية

National Coordinating Committee of Innovation Follow-up and University Business Incubator






- ✓ إنجاز المهمة: مساعدة العميل على إنجاز مهام محددة.
- ✓ التصميم: جعل التصاميم تتوافق مع رغبات وظروف العميل.
- ✓ السعر: تقديم منتج أو خدمة بسعر اقل، أمر شائع لتلبية متطلبات شرائح العملاء.
- ✓ خفض التكاليف: مساعدة العملاء على خفض تكاليفهم.
- ✓ الحد من المخاطر: تقليص احتمال تعرض العملاء للمخاطر لدى شرائهم المنتجات أو الخدمات بتقديم ضمانات.
- ✓ سهولة الوصول: جعل المنتجات متاحة للعملاء الذين لم يكن بإمكانهم من قبل الوصول إليها.
- ✓ الملاءمة/سهولة الاستخدام: جعل الأشياء سهلة بسيطة الاستخدام.



### 3. فريق العمل:

- هنا نتحدث عن فريق العمل على المشروع من خلال :
- ✓ تحدث عن فريق عملك ( اذا كنت لست بمؤسسك في هذا المشروع) مهاراتهم وادوارهم في المشروع، (المهارات والمؤهلات العلمية، الدورات التدريبية المتحصل عليها.....).
  - ✓ التنظيم المناسب (توزيع المهام والمسؤوليات).
  - ✓ طرق التفاعل والتواصل بين الفريق.






للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة في إطار القرار الوزاري 1275  
المحور الثاني: الجوانب الابتكارية

دليل مشروع

#### 4. أهداف المشروع:

تحتاج في هذا الجزء الى تحديد الأهداف التجارية للمشروع وتقدير الحصّة السوقية المستهدفة على المدى القريب والمتوسط والبعيد.



#### 5. جدول زمني للتحقق من الأهداف:

- ✓ كيفية تقسيم الهدف النهائي للمشروع إلى مهام فردية.
- ✓ تحديد الوقت اللازم لكل مهمة.
- ✓ تحديد النتائج الرئيسية لكل مهمة.

الشهر أو الأسبوع

7	6	5	4	3	2	1		
					✓	✓	1	الدراسات الأولية، اختيار مقر الوحدة الإنتاجية، تجهيز الوثائق المطلوبة
				✓	✓		2	طلب التجهيزات من الخارج
			✓	✓	✓		3	بناء مقر للإنتاج (المصنع)
		✓	✓	✓			...	تركيب المعدات
	✓						...	اقتناء المواد الأولية
✓							...	بداية إنتاج أول منتج

الأعمال

4

اللجنة الوطنية للتنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية  
National Coordinating Committee of Innovation Follow-up and University Business Incubator





للحصول على شهادة مؤسسة ناشئة في إطار القرار الوزاري 1275  
المحور الثاني : الجوانب الابتكارية


دليل مشروع



## المحور الثاني الجوانب الابتكارية



اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة الابتكار وحاضنات الأعمال الجامعية  
National Coordinating Committee of Innovation Follow-up and University Business Incubator






## المحور الثاني

### الجوانب الابتكارية

#### 1. طبيعة الابتكارات :

ينبغي أن يحدد هنا طبيعتَ الابتكارات المعتمدة في المشروع :



#### 2. مجالات الابتكارات :

من خلال الحالات السابقة يمكن ان يشمل الابتكار المجالات التالية :

- ✓ عمليات جديدة (زيادة الربحية من خلال زيادة كفاءة العمليات).
- ✓ تجارب جديدة (بيع المزيد لشرائح العملاء الحاليين عن طريق تغيير السياق (السياقات).
- ✓ الميزات الجديدة (تقديم منتجات أو خدمات محسنة).
- ✓ العملاء الجدد (عرض النطاق المعتاد من المنتجات أو الخدمات لشرائح العملاء الجدد).
- ✓ عروض جديدة (إنشاء - أو على الأقل إدخال - منتجات مبتكرة).
- ✓ نماذج جديدة (تغيير نموذج العمل، اعتماد "نظام" آخر لتوليد القيمة).



- تتمثل الجوانب الابتكارية في مشروعنا في كونه ، (على سبيل المثال فقط)
- أول مشروع في الجزائر يعتمد على استخدام تقنية xxx في عملية الإنتاج
  - تجميع النفايات واستخدامها في إنتاج منتج آخر
  - استهداف فئة جديدة من المستهلكين (من يشربون العصير لدواعي صحية)

:6



الفهرس

## فهرس المحتويات:

1	مقدمة:
	<b>الفصل الاول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة</b>
17	المبحث الأول: ماهية المؤسسة الناشئة
18	المطلب الأول: تعريف المؤسسة الناشئة وأهدافها:
18	الفرع الأول: التعريف اللغوي والفقهي
20	الفرع الثاني: التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة
22	الفرع الثالث: تعاريف المؤسسات حسب الباحثين والخبراء
23	الفرع الرابع: أهداف المؤسسة الناشئة
24	المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسة الناشئة
24	الفرع الأول: خصائص المؤسسة الناشئة:
25	الفرع الثاني: المميزات العامة والخاصة للمؤسسات الناشئة
27	المطلب الثالث: مقارنة المؤسسات الناشئة مع غيرها من المؤسسات وبيان أهميتها:
27	الفرع الأول: تميز المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:
31	الفرع الثاني: تمييز المؤسسات الناشئة عن المقاولاتية:
33	الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الناشئة:
34	المبحث الثاني: الإطار القانوني للمؤسسة الناشئة
35	المطلب الأول: انشاء المؤسسة الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي 20-254:
35	الفرع الأول: أنواع المؤسسات الناشئة.
37	الفرع الثاني: خطوات انشاء المؤسسة الناشئة:
39	الفرع الثالث: مراحل نمو المؤسسة الناشئة
41	المطلب الثاني: النصوص المنظمة للهيئات الداعمة للمؤسسة الناشئة:

الفرع الأول: المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 17/02 المتعلق بالقانون	
التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:	41.....
الفرع الثاني: دور حاضنة الاعمال في مرافقة المؤسسات الناشئة وفق المرسوم	
التنفيذي 20/254:	42.....
<b>الفصل الثاني: الاطار المؤسسي لمنح علامة مؤسسة ناشئة:</b>	
المبحث الأول: استحداث اللجنة الوطنية وكيفية عملها:	50.....
المطلب الأول: تشكيل اللجنة الوطنية:	50.....
الفرع الأول: تشكيل اللجنة:	50.....
الفرع الثاني: الأعضاء المشكلة للجنة:	52.....
المطلب الثاني: سير ومهام اللجنة الوطنية:	53.....
الفرع الأول: مهام اللجنة الوطنية:	53.....
الفرع الثاني: سير اللجنة الوطنية:	54.....
المطلب الثالث: شروط وإجراءات منح علامة مؤسسة ناشئة:	55.....
الفرع الأول: شروط منح علامة مؤسسة ناشئة:	55.....
الفرع الثاني: إجراءات تقديم طلب الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة":	56.....
المبحث الثاني: الهيئات المرافقة للمؤسسات الناشئة:	58.....
المطلب الأول: مفهوم المرافقة:	59.....
الفرع الأول: تعريفها:	59.....
الفرع الثاني: أهمية المرافقة للمؤسسات الناشئة:	59.....
المطلب الثاني: حاضنات الأعمال كوسيلة مرافقة:	61.....
الفرع الأول: تعريف حاضنة الأعمال:	61.....
الفرع الثاني: نماذج حاضنات الأعمال في الجزائر:	63.....

---

المطلب الثالث: استحداث الصندوق الوطني كآلية لتمويل المؤسسات الناشئة.....	65
الفرع الأول: صيغ الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة.....	66
الفرع الثاني: شروط الصندوق الوطني.....	66
الخاتمة.....	1
قائمة المصادر والمراجع.....	1
ملاحق.....	81

## ملخص:

يتم منح العلامة من طرف اللجنة الوطنية متكونة من 14 عضو يمثلون وزارات مختلفة وخبراء خارجيين برئاسة ممثل الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة مهمتها: منح علامة "مؤسسة ناشئة" و"حاضنة أعمال" و"مشروع مبتكر" والهدف من وضع هذه العلامات في الجزائر هو الاستفادة من المزايا التالية: -الإعفاء الممنوح من حيث TAB و IBS و IRG و IFU وضريبة القيمة المضافة على المشتريات المخصصة للاستثمارات وإمكانية الحصول على تمويل من صندوق الاستثمار العمومي المخصص للشركات الناشئة وهو «الصندوق الوطني للمؤسسات الناشئة» وذلك من خلال شروط نص عليها القانون الجزائري:

ويتعين على الشركة الراغبة في الحصول على علامة مؤسسة ناشئة في الجزائر تقديم طلب عبر البوابة الإلكترونية الوطنية للشركات الناشئة مصحوبة بالمستندات تتمثل في مستخرج من السجل التجاري وبطاقة التعريف الضريبية NIF والإحصائية NIS، نسخة من النظام القانوني للشركة، شهادة عضوية في الصندوق الوطني للتأمين الاجتماعي CNAS مع قائمة بأسماء الموظفين، شهادة عضوية في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الغير الأجراء CASNOS، نسخة من البيانات المالية للسنة الحالية الميزانية المحاسبية وقائمة الدخل..... إلخ، خطة عمل مفصلة، المؤهلات والخبرات العلمية والفنية لموظفي الشركة وأي سند ملكية فكرية وأي جوائز تم الحصول عليها.

résumé:

La marque est décernée par un comité national composé de 14 membres représentant différents ministères et d'experts extérieurs, présidé par le représentant du ministre chargé des entreprises émergentes. Sa mission est d'accorder la marque « entreprise émergente », « incubateur d'entreprises ». et « projet innovant ». Le but du placement de ces marques en Algérie est de bénéficier des avantages suivants : - L'exonération accordée en matière de TAB, IBS, IRG, IFU, et de taxe sur la valeur ajoutée sur les achats destinés aux investissements, et la possibilité d'obtenir un financement auprès du fonds public d'investissement destiné aux entreprises en démarrage, qu'est le « Fonds national pour les entreprises émergentes », à travers les conditions prévues par la loi algérienne :

Une entreprise souhaitant obtenir une marque d'entreprise en démarrage en Algérie doit introduire une demande via le portail électronique national des entreprises en démarrage accompagnée des documents représentés par un extrait du registre du commerce, la carte d'identification fiscale NIF et NIS, une copie de le régime juridique de l'entreprise, une attestation d'affiliation à la Caisse Nationale de Prévoyance Sociale (CNAS) avec une liste nominative des salariés, une attestation d'affiliation à la Caisse Nationale de Sécurité Sociale Non Salariée (CASNOS), une copie des états financiers de l'entreprise. de l'année en cours, le budget comptable et le compte de résultat, etc., un plan d'affaires détaillé, les qualifications et expertises scientifiques et techniques des salariés de l'entreprise, tout titre de propriété intellectuelle et les éventuelles récompenses obtenues sur celle-ci.